

التكامل بين الفكر المقاصديّ ومناهج البحث في العلوم الإنسانيّة المعاصرة د. قطب مصطفى سانو*

مدخل :

إنّ هذه الدراسة تهدف -بشكلٍ عامٍ- إلى تقديم تصوّرٍ عامٍّ عن كَيْفِيَّةِ تحقيقِ تكامُلِ مكينِ بينِ المعارفِ الشَّرعيةِ والمعارفِ الإنسانيّةِ والاجتماعيّةِ منهجاً وموضوعاً وفلسفةً، كما تروم الدراسة - بشكلٍ خاصٍّ- إلقاء الضوء على كَيْفِيَّةِ تحقيقِ تكامُلِ منشودٍ بين الفكر المقاصديّ ومناهج البحث الحديثة في العلوم الإنسانيّة والاجتماعيّة المعاصرة، وستعنى الدراسة بإبراز كَيْفِيَّةِ توظيفِ العديدِ من مناهج البحث المعاصرة كمسالكٍ مُعَيَّنَةٍ على الكشفِ عن مقاصد الشريعة، وكمسالكٍ يستفاد منها في التحقق من إنجاز مقاصد الشريعة في أرض الواقع، فضلاً عن ذلك فإنّ الدراسة ستحاول إبراز أهميّة الاعتصام بالبعد المقاصديّ عند صياغة فرضيّات الدراسات الإنسانيّة والاجتماعيّة وتوجيه نتائجها وفق مبادئ الإسلام العامّة وكنيئاته الكبرى.

وانطلاقاً مما لهذا التكامل من أهميّة قصوى وضرورة دينيّة، فإنّ هذه الدراسة تتبنى الدعوة العاجلة الملحة إلى صيرورة دراسة الفكر المقاصديّ متطلباً إجبارياً على جميع المتخصّصين في الدِّراسات الإنسانيّة والاجتماعيّة في الجامعات والمعاهد والكيّات الموسومة بالجامعات الوطنيّة وسواها، تحصيناً لهم من إساءة استخدام وتوظيف مناهج البحث الحديثة فيما يتعارض مع مقاصد الشرع ومبادئه العامّة، وعوناً لهم في الوقت نفسه على حسن صياغة فرضيّات الأبحاث والدراسات وفق التّصور الإسلاميّ عن الإنسان والحياة والوجود كما تتبنى الدراسة دعوةً مماثلةً إلى صيرورة دراسة مناهج البحث الحديثة في العلوم الإنسانيّة والاجتماعيّة المعاصرة متطلباً إجبارياً على جميع المتخصّصين في الدراسات الشرعيّة في الجامعات والكيّات والمعاهد الموسومة بالجامعات الإسلاميّة، أملاً في تخريج جيلٍ من النشء قادرٍ على تحقيق وصلٍ أمينٍ بين وحي السماء وواقع الأرض نتيجة حسن توظيفهم المناهج والأدوات البحثيّة مسالكاً للكشف عن المقاصد، أو مسالكاً للتحقُّق من إنجاز المقاصد.

إنّه ليس من مريّة في أنّه سيكون عقبى تحقيق هذا التكامل تخفيف حالة الرهق الفكريّ والتشتت المرجعيّ الذي يعيش فيه الواقع الإسلاميّ المعاصر نتيجة الفصام التّكدي بين علوم الدين وعلوم الدنيا، كما أنّه سيحول - بإذن الله - دون تعميق حالة الغياب والانسحاب الحضاريّ الذي تعيش فيه أمّتنا المجيدة منذ أمدٍ طويلٍ نتيجة فصل أبنائها بين شؤون دينها وشؤون دنياها.

ومهما يكن من شيء، فقد حاولنا أن تنتظم هذه الدراسة في ثلاثة مباحث، يعني أولها بتحديد الإطار العامّ للتكامل المنشود بين الفكر المقاصديّ ومناهج البحث في العلوم الإنسانيّة، وأما المبحث الثاني، فيتعرض لإبراز أوجه استفادة الفكر المقاصديّ من مناهج البحث، وأما المبحث الثالث، فيتناول حديثاً موجزاً عن أوجه استفادة مناهج البحث في العلوم الإنسانيّة والاجتماعيّة من الفكر المقاصديّ، ونتائج الدراسة واقتراحاتها .

* أستاذ مشارك بقسم الفقه وأصوله- كلية معارف الوحي والعلوم الإنسانيّة - الجامعة الإسلامية العالمية - ماليزيا.

المبحث الأول

- في الإطار العام للتكامل المنشود بين الفكر المقاصدي ومناهج البحث

- أولاً: في ضبط الإطار العام للتكامل بين المعارف الشرعية والإنسانية:

1:1 في طبيعة العلاقة بين الوحي الإلهي السامي والمعارف الشرعية:

نقصد بمصطلح التكامل بين المعارف الشرعية والمعارف الإنسانية والاجتماعية والطبيعية في هذه الدراسة، ذلك الجهد العلمي المنهجي المنظم الذي يهدف إلى تطعيم المعارف الشرعية (العلوم الشرعية) بإيجابيات وحسنات المعارف الإنسانية والاجتماعية من جهة، وتطعيم المعارف الإنسانية والاجتماعية بإيجابيات وحسنات المعارف الشرعية من جهة أخرى، بحيث تغدو المعارف الشرعية والمعارف الإنسانية والاجتماعية متكاملة ومتجاوزة جوانب النقص والقصور في كل واحدٍ منهما، فلسفة وموضوعاً، ومنهجاً.

وبعبارة أخرى عند الدكتور عرفان عبد الحميد، يراد به: "عنوان لمنهج فكري في التثاقف الحضاري ذو بعدين، أو معنيين متضايقين: الأول منهما: ويراد به جهد الفكر الإسلامي المعاصر، وسعيه الحثيث، من أجل هضم جميع ما أنجزه الفكر الغربي وتمثله في بعديه: الحضاري المادي والثقافي المعنوي. وأما الثاني: ففيه التنبيه على وجوب تأمين تحرير تلك المنجزات التي نشأت ضمن مفاهيم فلسفية لا دينية، ومادية وإلحادية، وذلك بإعادة تفسيرها، وربطها بإطار قيمية إسلامية، موصول ومتصل بالهدى الإلهي الذي بلغ كماله وختمه بالإسلام.."⁽¹⁾

إن هذا التكامل بين المعارف الشرعية والمعارف الإنسانية والاجتماعية المعاصرة، يُمثّل جزءاً لا يتجزأ من مشروع التأصيل الإسلامي⁽²⁾ الكبير الهادف إلى إسلام العلوم والمعارف الإنسانية والاجتماعية المعاصرة بفلسفاتها ومناهجها ومنطلقاتها، كما أنه يُمثّل في الوقت نفسه جزءاً من مشروع إصلاح مناهج التفكير الإسلامي الراهن بحيث تغدو مناهج مواكبة وقادرة على توجيه مستجدات وقضايا الواقع المعيش وفق المنهج المراد لله جلّ جلاله.

ومن ثمّ يمكن القول بأنّ التكامل يُشكّل مرحلة ضرورية يتوقف على اجتيازها تحقيق الأُسمة الشاملة للعلوم والمعارف الإنسانية والاجتماعية وتحقيق الإصلاح المنشود للعلوم والمعارف الشرعية القائمة في هذا العصر، ويعني هذا أنّ الحاجة اليوم تمسُّ إلى تعميق البحث والتحقيق في قضايا التكامل جنباً إلى جنب مع قضايا الأُسمة أو التأصيل الإسلامي للمعارف والعلوم؛ إذ إنّه من المشاهد أنّ ثمة صعوبة بالغة في الوصول إلى إسلام عاجل لكثير من العلوم والمعارف الإنسانية المعاصرة، وذلك نتيجة للعقبات الفكرية والسياسية والاجتماعية التي تعرقل سير إسلام المعرفة في العصر الحاضر من سائر الجهات والمرافق والإدارات في جميع أنحاء العالم الإسلامي وغير الإسلامي.

(1) انظر: فتاح، عرفان عبد الحميد: بحث بعنوان: إسلامية المعرفة، ومنهجية التثاقف الحضاري مع الغرب. مجلة إسلامية المعرفة، العدد الخامس، السنة الثانية، عام 1996م، ص9 باختصار.

(2) من الباحثين المعاصرين من يطلقون على إسلامية المعرفة أو إسلام المعرفة، هذا المصطلح، ويرومون منه تأصيل كل العلوم التي لا نجد لها أصولاً إسلامية.. ولمزيد حول صلاحية هذا المصطلح يراجع: بالجن، مقداد: أساسيات التأصيل والتوجيه الإسلامي للعلوم والمعارف والفنون، الرياض، دار عالم الكتب، طبعة أولى، 1996م، ص32 وما بعدها.

على أنه من الحرّيِّ بالتحقيق والتقرير بأنّ قبول الأوساط السياسيّة والاجتماعيّة والفكريّة لفكرة التكامل أهون وأسهل في نظرنا من قبول ذات الأوساط لفكرة الأسلمة، مما يجعل البحث في قضايا التكامل شأنًا ضروريًا ومدخلًا أمينًا للإسلام الشامل لجميع شعاب وفروع العلم والمعرفة⁽¹⁾.

وبطبيعة الحال ، فإننا نبادر إلى تحرير القول بأنّ تقريرنا بضرورة تطعيم المعارف الشرعيّة بإيجابيات المعارف الإنسانيّة والاجتماعيّة، وتطعيم المعارف الإنسانيّة والاجتماعيّة بإيجابيات المعارف الشرعيّة، ينطلق من قناعتنا الأكيدة بعدم خلو هذه المعارف الشرعيّة والإنسانيّة من إيجابياتٍ وسلبياتٍ حيث إنّها بأكملها معارف أنتجها البشر الذين يعترى أعمالهم وعقولهم النقص والقصور. وبطبيعة الحال، فإننا نرجو أن لا يفهم من هذا التقرير وجود نقصٍ أو قصورٍ في حقيقة الوحي الإلهيِّ السامي المتمثّل في كلام الله - سبحانه وتعالى- المنزّل على رسوله (ﷺ) والمتمثّل - أيضاً - في جزءٍ كبيرٍ من سنّة المصطفى (ﷺ) فالقرآن الكريم وهذا القدر من السنّة النبويّة يعتبران في حِسِّ عامّة المسلمين الأصليين للذين لا يعتريهما نقص ولا قصور عبر التاريخ ، إذ إنّ الوحي الإلهيِّ كان ولا يزال أزليًّا وثابتًا وكاملاً لا يمكن تغييره أو تجديده أو تبديله أو تحديثه ، لأنّه جيء به ليخاطب النوع الإنسانيّ في كلّ زمان ومكان ، وهو متعالٍ على الظروف والأحوال والأمكنة والأزمنة.

وأما المعارف والعلوم التي نُسيجت ذات يومٍ حول هذا الوحي الإلهيِّ -من فقهٍ وتفسيرٍ ولغةٍ وأصولٍ وعقيدةٍ وكلامٍ وسواه- وحاول واضعوها -جاهدين ومخلصين ومأجورين- تقديم تفسيرٍ دقيقٍ لمراد الله من وحيه الكريم، فهي غير أزليّة ولا كاملةٍ بتاتاً، وقد اكتنفها ولا يزال يكتنفها قدرٌ غير يسيرٍ من النقص والقصور، تأكيداً على كونها إنتاجاتٍ بشريّةٍ ومعارفٍ إنسانيّةٍ غير معصومةٍ بأيّ حالٍ من الأحوال عن الخطأ والنقص والقصور، ولذلك، فإنّها كانت ولا تزال تشهد يوماً بعد يومٍ المزيد من المراجعة والتحقيق والتصحيح والتكميل والتجديد على أيدي علماء الأُمَّة ومفكّريها عبر التاريخ الإسلاميِّ العريض .

وبناءً على هذا، فشتان ما بين حقيقة الوحي وبين هذه المعارف الموسومة بالمعارف الشرعيّة من حيث المكانة والمنزلة، وبهذا فإنّ الوحي الإلهيِّ بشقيه - كتاباً وسنّةً - كاملٌ غير قابلٍ للتغيير والتبدل والإضافة والزيادة والنقصان، وأما المعارف المنسوجة حوله، فإنّها غير كاملةٍ وتقبل التغيير والإضافة والزيادة والنقصان، شأنها في ذلك شأن البشر الذين وضعوها وأنتجوها وصاغوها وفق معطياتهم الفكريّة وسقوفهم المعرفيّة والعلميّة والثقافيّة.

إنّ هذه المعارف الموسومة بالمعارف الشرعيّة معارفٌ إنسانيّةٌ باعتبار أنّ واضعيها هم البشر، وباعتبار أنّها تأثرت بالأبعاد الإنسانيّة عند الصياغة والتحرير، ولم تخلُ من التأثير بأبعاد الزمان والمكان، ولهذا، فإنّه يجري عليها ما يجري على المعارف المعروفة اليوم بالمعارف الإنسانيّة والاجتماعيّة، فهذه المعارف الأخيرة تعرف بكونها إنسانيّةً إمّا: لأنّها معارف تدور حول الإنسان، أو لأنّها معارف من إنتاج البشر، فهي باعتبار المعنى الثاني تعتبر صنو المعارف الشرعيّة، وباعتبار المعنى الأول، تعتبر عكس المعارف الشرعيّة لكونها معارف تدور حول النصِّ الشرعيِّ، وليس الإنسان.

(1) لمزيد من التوضيحات حول هذا الأمر، يراجع البحث الذي كتبه الأستاذ الدكتور مصطفى عشوي في مجلّة التجديد بعنوان: نحو تكامل العلوم الاجتماعيّة والعلوم الشرعيّة ، مجلّة التجديد، العدد الثاني، السنّة الأولى، عام 1997م ، ص55 وما بعدها.

وعلى العموم، فإنّ كلا هذين النوعين من المعارف بحاجةٍ مستمرّةٍ إلى دوام المراجعة والتجديد والمواكبة لآلياتها وأدوات البحث فيها في ضوء التغيرات والتطورات التي تطرأ على هذه الآليات والأدوات نتيجة التغيّرات والتطورات المتجدّدة الوقوع على مسار الحياة الإنسانيّة.

على أنّه من الحري بالتقرير بأنّ كون المعارف الشرعيّة معارف تدور حول الوحي الإلهيّ وتروم استجلاء معانيه السّامية، لا يعني ذلك ثبوت العصمة لها، كما أنّ ذلك لا ينبغي أن يعني بأي حالٍ من الأحوال سمو هذه المعارف على المراجعة والتجديد والتحقيق، فالعصمة كلّ العصمة لم ولن تثبت إلا لكتابه -جلّ جلاله- ولسنّة نبيّه (ع)⁽¹⁾ - وأما المعارف التي تدور حولهما أو المعارف التي تحاول تفسير الظواهر التي تؤثّر في حياة الإنسان المكلف، فإنّها غير معصومة ولا ينبغي لها أن تكون معصومة، وإدعاء العصمة لها إلحاق بها بالوحي، مما يجعلها تغدو -فيما بعد- صنو الوحي، وغير خافٍ ما يمكن أن يترتب على هذه التسوية من آثارٍ على مستوى المعتقد والسُّلوك . وفي هذا يُقرّر أحد المفكرين المعاصرين أنّ البرامج والمناهج والمعارف المستنبطة من قيم الكتاب والسنة لا تمتلك: .. عصمة وقدسيّة وصوابيّة الكتاب والسنة، لأنّها أفعال واجتهادات بشريّة نسبيّة يجري عليها الخطأ والصواب، لذلك، فهي خاضعة دائماً للنقد والتقييم والمراجعة والمناصحة والمشاورة والمثاقفة ؛ ذلك أنّ أيّة محاولة لاعتبارها الإسلام، أو الإِدعاء لها بالعصمة والصواب المطلق الذي يتأبى على النقد والمراجعة، فإنّ ذلك يناقض طبيعتها الخاضعة للمراجعة والتعديل والتبديل والإضافة والإلغاء.. مع الإشارة إلى أنّ صوابيّتها لعصر وواقع واستطاعاته وإمكاناته لا تعني بالضرورة صوابيّتها لكل عصرٍ بمتغيراته الزمانيّة والمكانيّة والإمكانيّة، وإلا كان التجمّد والتكسُّس والتوقف ومحاصرة خلود قيم الكتاب والسنة باسم حمايتها والحفاظ عليها، وإدانة لمدارس الاجتهاد التي بدأت مسيرتها ومشروعيتها في خير القرون، وإلغاءً لطبيعة الحياة وسننها، وإيقافاً للنمو والامتداد واستمرار العطاء وتقويم مسيرة الحياة بقيم الدين.."⁽¹⁾

واعتباراً بأنّ جانب القصور والنقص يكتنف في معظم الأحيان الجانب المنهجيّ والفلسفيّ والموضوعيّ والغائيّ من المعارف سواء أكانت معارف شرعيّة أم معارف إنسانيّة واجتماعيّة، لذلك، فإن يكن من تكاملٍ بين المعارف الشرعيّة والإنسانيّة والاجتماعيّة، فإنّه يمكن أن يتمّ في إطار الفلسفات التي توجّه هذه المعارف وتؤثّر في مسارها وتوجهها، كما يمكن أن يتحقّق ذلك التكامل في إطار المناهج والأدوات البحثيّة التي يعهد إليها مهمّة ضبط حركة تعامل العقل البشريّ مع الواقع المعيش والظاهرة التي تغدو محلّ الدراسة والتحقيق، وفضلاً عن ذلك، فإنّه من الوارد أن يتحقّق التكامل بين هذه المعارف في إطار الموضوعات الأساسيّة التي تتصدّى لها هذه المعارف بمعزلٍ عن المعارف الأخرى.

(1) وفي هذه المناسبة، نوّد أن نلفت الانتباه إلى أنّ تلك المعركة الفكريّة التي نشبت في بداية السبعينات من القرن الماضي بين العلماء المعاصرين حول إمكانيّة تجديد علم أصول الفقه وعدم إمكانيّة تجديده، اختلط الحابل بالنابل في تلك المعركة، ذلك أنّ كثيراً من العامّة خيّل إليهم أنّ القول بتجديد علم أصول الفقه يعني تجديد حقيقة الوحي، وبما أنّ الوحي كامل ومتكامل وشامل فإنّه لا يمكن تجديده، ولا يصح شرعاً التفكير في تجديده، وبناءً على هذا انتهوا إلى القول بعدم مشروعيّة تجديد أصول الفقه ! وقد كان حرّاً بأولئك الذين خاضوا تلك المعركة ضرورة التفريق بين حقيقة الوحي بوصفه خطاباً من الشارع جلّ جلاله لا يعتريه نقص أو قصور، وبين المعرفة الأصوليّة التي ابتكرها الإمام الشافعي وتواضع العلماء على تطوير مباحثها وموضوعاتها ومسائلها، والقول بكمالها لا يعدو أن يكون تسوية لها بالوحي الإلهيّ، ولا يخفى ما في ذلك من شططٍ وخروج عن الجادة، فالكمال ليس إلا لكتاب الله وسنّة رسوله، ولا يمكن للكمال أن يكون لأيّ عملٍ بشريّ فكريّ أو اجتماعيّ أو اقتصاديّ أو سياسيّ، وبما أنّ المعرفة الأصوليّة عمل بشريّ فكريّ، لذلك، فإنّها لا تسمو على المراجعة والتجديد وفق معطيات العصر، وذلك لأنّها ليست وحياً، وينطبق هذا الأمر على سائر المعارف الشرعيّة من تفسير وكلام وفقه ولغةٍ وسواها... فليتأمل!

(1) انظر: عمر عبيد حسنة تقديم كتاب " فقه الواقع أصول وضوابط للأستاذ أحمد بوعود"، قطر، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلاميّة، طبعة أولى، 2000م، ص14-15 باختصار.

وبناءً على هذا، فيمكننا الخلوص إلى تقرير القول بأنّ الإطار العامّ للتكامل المنشود بين المعارف الشرعيّة والمعارف الإنسانيّة والاجتماعيّة هو الفلسفة والمنهج والموضوع. وحرّياً بنا تفصيل القول في هذه القضايا بصورة موضوعيّة مترابطة.

1:2 تكامل المعارف الشرعيّة والمعارف الإنسانيّة على مستوى الفلسفة⁽¹⁾:

لئن أسلفنا القول بأنّ التكامل بين المعرفة الشرعيّة والمعرفة الإنسانيّة والاجتماعيّة، يهدف إلى تطعيم كلّ واحدةٍ منهما بإيجابيات الأخرى، ولئن كان من المعروف عند عامّة الباحثين في أصول المعارف أنّ المعرفة الشرعيّة تستمدّ فلسفتها وأهدافها من نصوص الكتاب والسنة النبويّة الصحيحة ومقررات العقل المهتدي بمتقنيات الوحي، وتتخذ من هذه الأصول قواعد لبناء الهرم المعرفيّ والتصوّر العامّ عن الحياة والإنسان والكون والوجود، بل لئن كان من المعروف عند عامّة الباحثين في الفكر الغربيّ المعاصر اتخاذ المعرفة الإنسانيّة العقل الإنسانيّ الحرّ والتجربة التاريخيّة أساساً للهرم المعرفيّ والتصوّر العامّ عن الإنسان والحياة والكون والوجود، ولئن كان مقتضى الاكتفاء بالعقل الإنسانيّ الحرّ والتجربة التاريخيّة كمصادر لاستقاء الفلسفات والمنطلقات، غلب طابع الخطأ والخلط والحيد والحيف على مسار تلك المعرفة، نتيجة القصور والنقص الذي لا يسلم منه عقل إنسانيّ قطّ، ولئن كان كل ذلك كذلك، فإنّ تكامل المعرفة الشرعيّة مع المعرفة الإنسانيّة والاجتماعيّة المعاصرة في هذا الإطار يمكن له أن يتمركز حول سبل تطعيم المعرفة الإنسانيّة بفروعها ومناهجها بالفلسفة الناصعة التي تنطلق منها المعرفة الشرعيّة، والتي تتمثّل في اللياذ بالوحي الإلهيّ لاستخلاص الأهداف والغايات والمثّل التي تحكم توجهات الأفراد والمجتمعات، وتحدّد العلاقة المثلى التي ينبغي أن تسود بين العباد وربّهم وبين العباد بعضهم مع بعض. ويعني هذا ضرورة قيام رجال الإصلاح والإعمار بفكّ الارتباط بين المعرفة الإنسانيّة المعاصرة وفلسفاتها التي تأبى الاعتراف بكون الوحي الإلهيّ المصدر الأجلّ والأعظم لغايات العلوم والمعارف وأهدافها⁽¹⁾.

إنّه ليس من مريّة في أنّ إبعاد المعرفة الإنسانيّة والاجتماعيّة للوحي الإلهيّ بشقيه من الدائرة التوجيهيّة والتأسيسيّة للمنطلقات والغايات والأهداف، أورها فراغاً روحياً وقلقاً نفسياً عميقاً، ورؤيةً ماديّةً ضيقاً للحياة والإنسان والكون والوجود، مما جعلها في نهاية المطاف تلوذ بالكثير من وثنيات اليونان والإغريق كأسس لضبط فلسفتها وغاياتها وأهدافها، ولا يخفى ما نتج وينتج عن ذلك من تضييع للكرامة الإنسانيّة وإساءة إلى الفطرة الناصعة التي فطر الله عليها الناس.

وأياً ما كان الأمر، فإنّ التكامل المنشود اليوم بين المعرفة الشرعيّة والمعرفة الإنسانيّة في إطار الفلسفة، لا بدّ من البدء فيه واستفراغ الوسع في تحقيقه بصورة عاجلة إنقاداً للمعرفة الإنسانيّة من الفراغ الروحيّ والقلق النفسيّ الذي تعيش فيه هذه المعرفة والمفتونون بها وبأهدافها وغاياتها الماديّة البحتة.

⁽¹⁾ ولمزيد من التوضيح حول هذا الموضوع، يراجع البحث القيمّ الذي قدّمه الأستاذ الدكتور محمد الغزالي في مؤتمر علوم الشريعة في الجامعات الذي عقد في عمّان 16-19 ربيع الأول عام 1415هـ وعنوانه: العلوم الإسلاميّة والعلوم الاجتماعيّة، وقد نشرت أبحاث هذا المؤتمر في جزئين ونشر هذا البحث في الجزء الأول، ص309-323.

⁽¹⁾ لمزيد من التوضيح حول هذا الموضوع، يراجع البحث الذي كتبه الدكتور لؤي الصافي في مجلّة إسلاميّة المعرفة، العدد الأول، السنة الأولى، عام 1995م، ص31-44.

ويستلزم هذا التكامل ضرورة إعادة بناء هذه المعرفة وفق أسسٍ توحيديةٍ ناصعةٍ ترى في الوحي الإلهي الأزليّ مصدرًا دائماً وأساساً لفلسفات المعارف وأهدافها وغاياتها، وتؤمن في الوقت نفسه بكون هذا الوحي المرجعية السامية التي يلجأ إليها لتوجيه نتائج المعارف والعلوم وفق الإرادة الإلهية الخالدة ، مما يعني ضرورة القيام بفك الارتباط بين المعرفة الإنسانية والفلسفات التي تنطلق منها والتي لم تخل -كما أسلفنا- من التأثير الواضح بكثيرٍ من أدران الوثنيّات اليونانية والإغريقية القائمة على الرؤية المادية للحياة والإنسان⁽¹⁾. وبتعبيرٍ آخر، ضرورة القيام بـ " عملية إعادة بناء .. في ضوء التصور الإسلامي للإنسان والمجتمع والوجود.. " (2) فتغدو المعرفة الإنسانية والاجتماعية من بعدُ معرفةً خلواً من الأفكار المضادة لتعاليم الإسلام بفضل استهائها بمحكمات الوحي الإلهي الخالد ومقررات العقل الإنساني المهتدي بمقتضيات الوحي.

على أنه من الحريّ بالتقرير والتثبيت في هذا المقام أنّ المعرفة الشرعية لا تحتاج في واقع أمرها من أن تطعم بشيءٍ من المعرفة الإنسانية في الجانب الفلسفيّ، ذلك لأنّ الفلسفة التي تنطلق منها المعرفة الشرعية بفروعها ومناهجها، تمثل أهمّ فلسفةٍ وأسمى مصدرٍ يلجأ إليه عند ضبط الأهداف والغايات والتوجهات، وما ذلك إلا لأنها تقوم على الاعتراف الكامل بكون الوحي الإلهي المصدر الأجلّ لفلسفتها مع الاعتداد المعتدل بمقررات العقل الذي يهتدي دوماً وأبداً بمقتضيات الوحي الإلهي السامي ، الأمر الذي كان له الدور في غياب الفراغ الروحيّ والقلق النفسيّ لدى معظم الباحثين في هذه المعرفة التي تقوم على اعتقاد تامٍّ بأنّ الغاية المثلى من المعرفة هي تحقيق عبودية الإنسان لربه ، وتحقيق قيومية العقيدة على واقع الفرد والمجتمع مصداقاً لقوله جلّ جلاله {قل إنّ صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله ربّ العالمين لا شريك له وبذلك أمرت وأنا أول المسلمين} (سورة المائدة ، آيات 162-163)

3:1 تكامل المعارف الشرعية والمعارف الإنسانية في إطار المنهج:

نقصد بالمنهج في هذه الدراسة، تلك المنظومة الفكرية والإجرائية والمعرفية التي يستعين بها الباحث من أجل الوصول إلى مبتغاه من البحث ، وتتكوّن هذه المنظومة من مجموع الأدوات البحثية التاريخية والتحليلية والوصفية والتجريبية، وتؤيّر الفلسفات في توجهات هذه المناهج وفرضياتها وأساسياتها.

وانطلاقاً من هذا التصور ، فإننا نرى أنّ ثمة حاجةً إلى تكاملٍ بين مناهج البحث في المعرفة الشرعية ومناهج البحث في المعرفة الإنسانية والاجتماعية، فعلى مستوى تطعيم المعرفة الشرعية بإيجابيات مناهج البحث في المعرفة الإنسانية والاجتماعية، يمكن أن يتمّ ذلك من خلال توظيف مهمّات مناهج البحث الحديثة التي تدور حول تفسير وتحليل النصوص وتوضيح سبل تفعيل قضية في مجتمع من المجتمعات، ويأتي على رأس تلك المناهج منهج تحليل المحتوى والمنهج التاريخيّ والمسح الاجتماعيّ ومنهج دراسة حالةٍ وسواه . فلئن كان من المعروف أنّ مناهج البحث في المعرفة الشرعية بفروعها، مناهج تدور حول كيفية تفسير نصوص الوحي الإلهي وتقريب معانيها إلى الأذهان والعقول، فضلاً عن البحث عن سبل توقيع التعاليم المستفادة من تلك النصوص في واقع الفرد والمجتمع، فإنّ مناهج البحث المشار إليها في المعرفة الإنسانية تنتظم إيجابيات ومكوناتٍ معينةً على تحقيق ذلك المبتغى. وخاصّةً أنّ معظم مناهج البحث في

(1) انظر: بحث الأستاذ الدكتور محمد الغزالي المشار إليه من قبل.

(2) انظر: رجب: التأصيل الإسلامي للعلوم الاجتماعية: معالم على الطريق ، بحث منشور في مجلة إسلامية المعرفة، العدد الثالث، السنة الأولى، عام 1996م، ص 61 باختصار.

المعرفة الشرعيّة - إن لم يكن كلها - لا تولي كريمة اهتماماً بالجانب المتعلق بضبط أوصاف الإنسان المكلف بالقيام بواجب الخلافة لله في الأرض وعمارته الكون.

ولهذا، فإنّ تكامل المعرفة الشرعيّة مع المعرفة الإنسانيّة في هذا الجانب، من شأنه الارتقاء بمناهج البحث في المعرفة الشرعيّة لإيلاء المزيد من العناية والاهتمام بهذا الجانب.

وأضف إلى هذا أنّه من المعلوم بأنّ وسائل وطرائق التعامل مع النصّ الشرعيّ ومناهج فهم واقع الإنسان المكلف، كانت ولا تزال تشهد، على مرّ الدهور وكرّ العصور، التجدّد والتغيّر بتجدد وتغيّر الزمان والمكان والأحوال والأعراف، لذلك، فإنّه من الأمر المشروع اليوم أن يتمّ الاستعانة والاستفادة من سائر الوسائل والطرائق والمناهج البحثيّة المتاحة من أجل التوصل إلى فهم سديد للمراد الإلهيّ من نصوص الوحي، ومن أجل التمكن من حسن فهم لواقع المكلف والظروف الفكرية والاجتماعية والسياسية والاقتصادية التي يتأثر بها المكلف من جهة، وتؤثر هي الأخرى في الإنسان من جهة أخرى، وصولاً عبر هذين الفهمين - اللذين ينبغي أن يكونا موازيين- إلى المعاني التي تحقّق مصلحة الإنسان وتعيّنه على تحقيق مهمّة الخلافة لله في الأرض وعمارته الكون.

وبطبيعة الحال ، فإنّه ليس من الأمر المنكور في أنّ المعرفة الإنسانيّة والاجتماعيّة هي الأخرى تحتاج إلى أن تطعّم ببيجابيّات المعرفة الشرعيّة في إطار المنهج، ويمكن أن يتمّ ذلك من خلال توظيف العديد من المناهج البحثيّة التي تعجّ بها المعارف الشرعيّة، وخاصّة المعرفة الأصوليّة والمعرفة الحديثيّة، فتمّة أدوات بحثيّة شرعيّة معتبرة، يمكن توظيفها في الدراسات الاجتماعية والإنسانيّة المعاصرة، بغية الوصول إلى ضبط محكمّ للأثار المترتبة على الظواهر الماديّة التي تطرأ على حياة الإنسان وتؤثر فيها، وبغية تسخير نتائج الدراسات المختلفة لمصلحة الإنسان المكلف بعمارته الكون. ومن الأدوات القادرة على تحقيق هذا الأمر، الاستحسان الأصوليّ والاستصلاح والاستصحاب، ومناهج المفاهيم (مفهوم الموافقة ومفهوم المخالفة) والدلالات (عبارة النص وإشارة النصّ ودلالة النصّ واقتضاء النصّ)، وسواها، فضلاً عن المقاييس الفدّة لنقد المتنون في علم الحديث، فهذه المناهج يمكن استخدامها في الدراسات الإنسانيّة والاجتماعيّة المعاصرة من أجل التوصل إلى حسن تفسير للظواهر الاجتماعية والنفسية والاقتصادية والقانونيّة التي تطرأ على حياة الفرد والجماعة⁽¹⁾.

1:4 تكامل المعارف الشرعيّة والمعارف الإنسانيّة من حيث الموضوع:

وأما تكامل المعارف الشرعيّة مع المعارف الإنسانيّة من حيث الموضوع، فإننا نقصد بذلك تكاملهما في القضايا الأساسيّة التي تتمحور حولها كل واحدةٍ منهما، فمن المعلوم أنّ المعارف الشرعيّة تعنى بالتركيز على نصوص الوحيّ بشقيه - الكتاب والسنة -، وتحاول تقديم تفسير لها، وأما المعارف الإنسانيّة، فإنّها تتركز حول الإنسان والظواهر المحيطة به، وتحقيقاً لمبدأ التكامل، فإنّه من الممكن أن يتمّ توسيع دائرة اهتمام المعارف الشرعيّة من التركيز على النصّ إلى التركيز على النصّ والجهة التي يخاطبها النصّ الشرعيّ، وهي الإنسان، بحيث تنمّ بلورة الدراسات التي

(1) تمّة محاولة موقّفة للدكتور لؤي الصافي، في بحث له منشور في مجلة إسلاميّة المعرفة بعنوان: نحو منهجيّة أصوليّة للدراسات الاجتماعية .. انظر: العدد الأول، السنة الأولى، عام 1995م.

تعني بالكشف عن هذا الإنسان والواقع الذي يعيش فيه، والظروف التي تؤثر فيه، أملاً في الوصول إلى تفسير سديد قادر على توقيع مراد الشرع على هذا الإنسان وواقعه.

إن فكرة التكامل في هذا المجال، تقوم على ضرورة الربط بين الحكم ومحلّ تطبيقه، نعني أنه إذا كانت الدراسات الشرعية تروم الوصول إلى الحكم الشرعيّ في معظم الأحيان، فإنّه من الممكن الاستفادة من الدراسات الإنسانية والاجتماعية بغية الوصول إلى فهم دقيقٍ لمحلّ تنزيل الحكم وتطبيقه. ومن ثمّ، فإنّ المعارف الشرعية يمكن لها أن تتكامل مع المعارف الإنسانية عبر هذه القناة التي يتمّ فيها الربط بين الحكم ومحله، وفي هذا يقول أحد الباحثين المعاصرين ما نصّه: "إنّ فهم الواقع .. الذي هو محل الأحكام وموضوعها، لا يتأتى من الرؤى الحسيرة، ولا المجازفات القاصرة، والانفعالات التي يحكمها ردّ الفعل، أو محاولات اختزال الماضي في موقف، أو الحكم على الواقع من خلال لحظة تاريخية .. بعيداً عن استكناه الحقائق الاجتماعية، وتجاوز الصورة إلى الحقيقة، واكتشاف القانون الاجتماعيّ، أو قانون الحركة الاجتماعية.. لقد أصبح فقه الواقع، أو فقه المجتمع، علماً له أدواته ووسائل قياسه .. إنّه أصبح خلاصةً لمجموعة علوم إنسانية واجتماعية وتاريخية.." (1).

ومهما يكن من شيء، فإننا نخلص إلى تقرير القول بأنّ المعارف الشرعية يمكن لها أن تتكامل مع إيجابيات وحسنات المعارف الإنسانية على مستوى المنهج والأدوات البحثية وعلى مستوى الموضوع ونقطة الاهتمام والتركيز .

وأما بالنسبة للمعارف الإنسانية، فإنها هي الأخرى تحتاج إلى أن تستفيد من حسنات وإيجابيات المعارف الشرعية على مستوى المنهج، وذلك من خلال توسيع دائرة اهتمامها بحيث يتمّ تجاوز دراسة الإنسان والظواهر المادية البحتة المحيطة به إلى الاهتمام بدراسة معاني الخطاب الإلهيّ الذي يخاطب هذا الإنسان، والتعرف على أحوال المكلف ومدى قدرته على الامتثال بأوامر الشرع ونواهيه، فضلاً عن العوارض الأهلية والكسبية التي تكتنف حياة المكلف وتحول دونه والقيام بواجب التكليف بصورة كلية أو جزئية. فهذه الموضوعات، وسواها، يمكن للمعارف الإنسانية والاجتماعية أن تتناولها بالدراسة والتحقيق، وذلك سعياً إلى تقديم تفسير معقولٍ عن مناسبات نزول وورود الوحي الإلهيّ، وتحليل الظروف الفكرية والاجتماعية والاقتصادية والسياسية التي تؤثر في قدرة المكلف على الالتزام بمقتضيات الخطاب الإلهيّ.

ومهما يكن من شيء، فإنّ ثمة مجالات ومستويات عديدة لتحقيق التكامل المنشود بين المعارف الشرعية والمعارف الإنسانية والاجتماعية والطبيعية، ولا يتسع المقام لسردها، وخاصةً أن مقصدنا هو تسليط الضوء على كيفية تحقيق التكامل بين الفكر المقاصديّ ومناهج البحث .

ثانياً: في ضبط الإطار العام للتكامل بين الفكر المقاصديّ ومناهج البحث الحديثة:

ولئن تبين لنا بعض الشيء الإطار العام للتكامل المنشود بين المعارف الشرعية والمعارف الإنسانية والاجتماعية بصورة عامة، فإنّه حريٌّ بنا أن نفرع إلى تبيان الإطار العام الذي يمكن أن يتحقّق من خلاله تحقيق تكاملٍ منشود ومرجوّ بين الفكر المقاصديّ ومناهج البحث في العلوم الإنسانية والاجتماعية المعاصرة بصورة خاصة، انطلاقاً من قناعتنا بأنّ الجانب المقاصديّ من المعارف الشرعية أكثر الجوانب قابليّةً لتحقيق الهَمِّ التكامليّ بين المعارف الشرعية والمعارف

(1) انظر: عمر عبيد حسنة في تقديم كتاب فقه الواقع أصول وضوابط ص33-34 بتصرف واختصار.

الإنسانية، لانتظامه الكليات العامة التي تقوم عليها نظرة الإسلام إلى الإنسان والحياة والوجود، ولاشتماله على جملة من المبادئ والحكم السامية التي لا تخضع لظروف الزمان والمكان، وتسمو على التبدل والتحول والتغير. وإضافة إلى هذا، فإن هذا الجانب من المعارف الشرعية، يمثّل المرجعية العظمى التي ينبغي أن يلاذ بها عند الهَمّ بضبط مراد الشارع في شأن من الشؤون التي تتأثر بالظروف والأحوال والأمكنة والأزمنة، أو عند إرادة توقيع تعاليم الشرع على الواقع.

وأما مناهج البحث في المعارف الإنسانية والاجتماعية، فإنها هي الأخرى تمثّل الآليات الأساسية التي يُنكأ عليها لتحديد تفسير معقول للظواهر الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والتربوية، ولضبط فرضيات وتساؤلات الدراسات والأبحاث ونتائجها.

وبناءً على هذا، فإن ثمة حاجة إلى البحث عن سبل التكامل بين الفكر المقاصدي بوصفه أهم جانب ينتظم كليات الشرع، ويمثّل المرجعية العليا لضبط مراد الشارع في مختلف القضايا وتوقيع ذلك المراد على الواقع، وبين مناهج البحث المعاصرة بوصفها آليات تُوظف في الأبحاث والدراسات الإنسانية المعاصرة وصولاً إلى تفسير للظواهر وتوجيه لآثارها في المجتمعات.

وعليه، فإنه يمكن الخلوص إلى القول بأن مرادنا بالتكامل المنشود بين الفكر المقاصدي في المعارف الشرعية ومناهج البحث في العلوم الإنسانية والاجتماعية في منظور هذه الدراسة، يعني :

جهد علمي منهجي منضبط يهدف إلى توظيف بعض مناهج البحث الحديثة في الدرس المقاصدي كشفاً عن المقاصد الشرعية المعتمدة، وتحقيقاً من مدى إنجازها في الواقع العملي، كما يهدف هذا الجهد العلمي المنهجي إلى توظيف البعد المقاصدي واعتباره معياراً لصياغة الفرضيات وتوجيهها وفق التصور الإسلامي عن الإنسان والحياة والوجود، وضبطاً للتساؤلات التي تنشغل منها منطلقات الأبحاث والدراسات الإنسانية بحيث تغدو تلك الفرضيات والتساؤلات منسجمة مع مقاصد الشرع العامة وكلياتها .

إنه ليس من ريب أن كلاً من الفكر المقاصدي بمسالكه ومراتبه وطرق تحقيقه، ومناهج البحث في الدراسات الإنسانية والاجتماعية المعاصرة بأدواتها ووسائلها، وليد اجتهادات بشرية مخصصة غير معصومة، ولا تسمو بأي حال من الأحوال على المراجعة المستمرة، قصد الارتقاء بها إلى مدارج الإتقان والضبط والانضباط، فالفكر المقاصدي بمسالكه وأقسامه وموضوعاته ومباحثه، يعتبر خلاصة لتلك الجهود التي بذلها جهاذة الأصوليين على مدار القرون من أجل ضبط المعاني والأسرار والأهداف المرادة لله تعالى من الوحي كتاباً وسنة⁽¹⁾.

وأما مناهج البحث في الدراسات الإنسانية والاجتماعية المعاصرة، فهي بطبيعتها تراكمات معرفية ونتائج جهود جبارة، تواضع أهل العلم من كل فروع العلوم الإنسانية والاجتماعية على صياغتها وضبط دوائرها وسبل توظيفها واستخدامها في مختلف المجالات، ولا تزال الجهود العلمية المضنية تبذل يوماً بعد يوم من أجل تطويرها وتجديد القول في محتوياتها، فضلاً عن توسيع دوائرها ومجالات توظيفها في المسائل الاقتصادية والسياسية والفكرية والتربوية والتشريعية.

(1) يذهب معظم الباحثين المعاصرين إلى إرجاع تاريخ ظهور اهتمام الأصوليين بالفكر المقاصدي إلى القرن الثاني الهجري، ويؤكد معظمهم أن الإمام الباقلاني من أوائل أولئك الأصوليين الذين تحدثوا في المقاصد، وأما الإمام الجويني، فقد تمكن من تطوير الأساسيات التي يقوم عليها الفكر المقاصدي وذلك في كتابه البرهان في أصول الفقه (انظر: البرهان في أصول الفقه، بتحقيق عبد العظيم الديب، القاهرة، دار الأنصار، طبعة ثانية 1400هـ، ج 2 ص 913) وبلور الإمام الغزالي، ما ابتدأه أستاذه فأودع كتابه النفيس المستقصى خلاصة ما تحدث عنه العلماء في القرون الخمسة الأولى (انظر: المستقصى للغزالي، مصر، المطبعة الأميرية، طبعة 1322هـ، ج 1، ص 310 وما بعدها) وليس من شك أن جهود علماء القرن السابع والثامن تعتبر أهم الجهود التي بذلت في سبيل تطوير الدرس المقاصدي في المدونات الأصولية، وتأتي على رأس تلك الجهود الجبارة قواعد العز بن عبد السلام، وفروق القرافي، وإعلام ابن القيم، وموافقات الشاطبي الخ ..

وبناءً على هذا، فإنه لا غرو أن يكون ثمة تكامل بين هذه المناهج والفكر المقاصديّ، وخاصةً أنّ كبرى قضايا الفكر المقاصديّ تكمن في ضبط مسالك الكشف عن المقاصد الشرعيّة الثابته بين جنبات نصوص الوحي، ووسائل تحقيق وإنجاز تلك المقاصد في أرض الواقع .

وأما مناهج البحث، فإنّها تتمحور -كما هو معلوم- حول سبل توظيف واستخدام مختلف الطرائق والسبل من أجل الحصول على الإحصاءات والمعلومات اللازمة حول الموضوع المدروس . فلو افترضنا جدلاً أنّ الموضوع المدروس هو مقاصد الشرع، فإنّنا والحال كذلك بحاجة إلى هذه الطرائق والسبل للوصول إلى المقاصد المرادة لله من نصوص الوحي كتاباً وسنة .

وتأسيساً على هذا، فإنّنا نخلص إلى القول بأنّ التكامل بين المعارف الشرعيّة والمعارف الإنسانيّة باستفادة كل واحدةٍ منهما بما تتضمنه الأخرى من إيجابيات، أمرٌ مطلوبٌ يحتاج إليه في هذا العصر أملاً في تحقيق تكامل حقيقيّ يقوم على التخلص من الفصل المفتعل بين المعارف الشرعيّة والمعارف الإنسانيّة. وأما التكامل المنشود بين الفكر المقاصديّ ومناهج البحث في العلوم الإنسانيّة والاجتماعيّة، فإنّه أكد وأكثر مطلباً، إذ أنّه من شأنه أن يساعد على تحقيق وصلٍ مكينٍ بين "الوحي والواقع على معنىّ تبين المسالك والكيفيات التي يأخذ بها الوحي مجراه نحو الوقوع، ويأخذ بها الواقع مجراه نحو التكيّف بإلزامات الوحي"⁽¹⁾

المبحث الثاني

في أوجه استفادة الفكر المقاصديّ من مناهج البحث الحديثة

يعمد معظم أهل العلم بالأصول إلى تعريف مقاصد الشريعة العامّة، بأنّها عبارة عن "المعاني والجكم الملحوظة للشارع في جميع أحوال التشريع أو معظمها، بحيث لا تختص ملاحظتها بالكون في نوعٍ خاصٍ من أحكام الشريعة.." ⁽²⁾ وبتعبير آخر عند الشيخ علال الفاسي، يراد بمقاصد الشريعة "الغاية منها (الشريعة) والأسرار التي وضعها الشارع عند كلّ حكم من أحكامها.." ⁽¹⁾ . وأما الدكتور الرّيسوني، فينتهي إلى القول بأنّ المراد بمقاصد الشريعة "الغايات التي وُضعت الشريعة لأجل تحقيقها لمصلحة العباد.." ⁽²⁾ .

وأياً ما كانت التعريفات والتصورات عن الفكر المقاصديّ، فإنّ ثمة اتفاقاً بين العالمين على اعتبار المقاصد الشرعيّة مجموع المعاني والغايات والأهداف التي وضعها الشارع من أجل تحقيق مصلحة العباد التي تتمثل في جلب كل ما فيه منفعة، ودرء كل ما فيه مفسدة⁽³⁾ .

(1) انظر: خلافة الإنسان بين الوحي والعقل - مرجع سابق - ص115 باختصار.

(2) انظر: ابن عاشور: مقاصد الشريعة الإسلاميّة، بتحقيق الأستاذ محمد الطاهر الميساوي (الأردن، دار النفائس، وكوالالمبور، دار الفجر، طبعة أولى عام 1999م) ص183 باختصار.

(1) انظر: الفاسي: مقاصد الشريعة الإسلاميّة ومكارمها، دار الغرب الإسلامي، طبعة خامسة، عام 1993م، ص7 باختصار.

(2) انظر: الرّيسوني: نظريّة المقاصد عند الشاطبي، الرياض، الدار العالميّة للكتاب الإسلامي، طبعة ثانية، عام 1992م، ص7.

(3) عرّف الإمام الغزالي المصلحة بأنها عبارة عن جلب كل ما فيه منفعة ودرء كل ما فيه مفسدة، انظر نصّ ما قاله في المستصفي - مرجع سابق - ج1، ص286.

وإذا كان كل ما سلف، محاولاتٍ هادفةٍ إلى ضبط وتحديد المراد بالفكر المقاصديّ، فإنَّ ثمةَ محاولاتٍ مماثلةٍ بُذلت من أجل تحديد المراد بمناهج البحث⁽⁴⁾ في العلوم الإنسانيّة والاجتماعيّة، فيراد بها عند معظم الباحثين "مجموع الأساليب والوسائل والطرائق المتبّعة في العلوم الاجتماعيّة المعاصرة. من أجل الحصول على الإحصاءات والمعلومات اللازمة حول الموضوع المدروس/ المبحوث عنه، وهذه الأساليب والطرائق متعددة ومتنوعة، وتحدّدها موضوعات البحث مسبقاً." ⁽⁵⁾ ويكاد هذا التصور أن يكون محل اتفاق لدى الباحثين في العلوم الإنسانيّة والاجتماعيّة المعاصرة، ولذلك، فلا حاجة إلى إيراد تصوراتٍ مماثلةٍ له.

وأياً ما كان الأمر، فإنَّ النظر الحصيف والتأمل الدقيق فيما أوردناه من تعريفٍ وتصويرٍ عن الفكر المقاصديّ، نجد أنّ ثمةَ قضيتين جوهريّتين يدور حولهما الفكر المقاصديّ، وهما: قضية التعرف على الأهداف والحكم والمعاني المرادة لله جلّ جلاله، وقضية التحقق من مدى إنجاز وتحقيق تلك الأهداف والمعاني والأسرار في الواقع المعيش، وكلتا هاتين القضيتين، تحتاجان إلى استخدام وتوظيف عددٍ من الوسائل والأدوات البحثيّة .

فأما القضية الأولى، فتفترض أنّ ثمة أهدافاً وحكماً وأسراً كامنةً وثاويةً بين جنبات نصوص الوحي، ويحتاج المجتهدون إلى استجلاء هذه الأهداف والحكم والأسرار وضبطها ضبطاً محكماً عبر مختلف الوسائل والطرائق والمناهج الفكرية المتاحة في عصورهم وصولاً إلى تحديد وضبط السبل والطرائق المساعدة على تمثّل تلك الأهداف والأسرار وتحقيقها في أرض الواقع .

وأما القضية الثانية، فإنّها تفترض بأنّ التعرف على الأهداف والغايات والحكم ليس نهاية المطاف، وإنّما يجب أن يتلو ذلك التعرف والتأكد من مدى إنجاز وتحقيق تلك الأهداف والغايات في واقع الفرد والجماعة المستهدفة بها، وذلك اعتباراً أنّ المقصد الأعلى النهائي لجميع تشريعات الشّارع هو تحقيق مصالح العباد، فالتأكد والتيقن من تحقق هذا المقصد، يحتاج إلى أدواتٍ علميّةٍ قادرةٍ على تحقيق هذا الأمر، وتجليته بحيث يغدو ثمةً وضوحاً في الربط بين وحي السّماء وواقع الأرض . وبناءً على هذا، فإنّه يمكننا تقرير القول بأنّ البحث في الفكر المقاصديّ يتطلب مراعاة أمرين أساسيين، وهما:

(4) يراد بالمنهج بشكل عامّ الطريقة أو الأسلوب الذي ينتهجه العالم في بحثه، أو دراسة مشكلته والوصول إلى حلولٍ لها أو إلى بعض النتائج.. انظر: العيسوي، عبد الفتاح وعبد الرحمن: مناهج البحث العلميّ في الفكر الإسلاميّ والفكر الحديث، بيروت، دار الراتب الجامعيّة، طبعة 1996م، ص 13 وما بعدها.

(5) انظر:

Stefan Nowak: Methodology of Sociological Research – General Problems, USA, D, Reidel, Publishing Company, 1977, pp. 27-33.

Chava Frankfort, David Nachmias: Research Methods in the Social Sciences. New York, =St. Martin's Press, 1996, pp. 324-329.

Lee Ellis: Research Methods in the Social Sciences. USA, Wm, C. Brown, 1994, pp. 124-126.

وهناك العديد من المراجع العربيّة، تبنت هذا التعريف لمناهج البحث، ومن تلك المراجع: مدخل علم الاجتماع - دراسة نظريّة في فهم المجتمع - لمؤلفه الدكتور محمد أسعد، الرياض، دار الفيصل الثقافيّة، طبعة 1984م، ص 37 وما بعدها. ومناهج البحث الاجتماعيّ للدكتور عادل الهواري، بيروت، مكتبة الفلاح، طبعة أولى 1993م، ص 251 وما بعدها..

الأمر الأول: يتعلق بالتعرف على المقاصد الشرعية التي تنتظمها نصوص الوحي كتاباً وسنةً ، وذلك بغية ضبطها وتحديد سبل تحقيقها، ويعرف هذا الجانب في الدرس الأصولي المعاصر بمسالك الكشف عن مقاصد الشريعة عند الدكتور عبد المجيد النجار⁽¹⁾، وبطرق إثبات مقاصد الشرع عند الإمام ابن عاشور⁽²⁾.

وأما الأمر الثاني ، فإنه يتعلق بالتحقق كلِّ التحقُّق من مدى إنجاز وتحقُّق الأهداف والمعاني المستخلصة من نصوص الوحي في الواقع العملي للفرد والجماعة، بحيث يغدو واقع الأرض منفعلاً بتعاليم السماء وصادراً عنه في سكناته وحركاته، ويمكن أن نطلق على هذا الجانب مسالك التحقُّق من إنجاز المقاصد الشرعية.

ولئن كان الوصول إلى الأمر الأول يتطلب استخدام وتوظيف العديد من مناهج البحث من استقراء لفظي ومعنوي واستخلاص مباشر من دلالات النصوص ومراميتها وغير ذلك، فإنَّ الوصول إلى الأمر الثاني، يتطلب هو الآخر استخدام وتوظيف العديد من مناهج البحث والدراسة والتحقيق، إذ أنه من الوارد أن يتمَّ التعرف على الأهداف والحكم والغايات المرادة لله من تشريعاته على المستوى النظري، ولكنَّه عند ما يراد تحقيق تلك الأهداف والغايات وتمثُّلها في واقع الأرض، فمن الوارد أن تكتنف التحقيق والتنزيل خللاً وأخطاءً يمكن أن تحول دون تحقيق المقاصد في الواقع تحقيقاً منشوداً، ولهذا، فإنه لا بدَّ من التفريق والفصل بين حقيقة المقاصد وبين وسائل تحقيقها.

إنَّ نظرةً عجلية في جنبات الدراسات الشرعية حول الفكر المقاصدي، ترينا أنها تمركزت وتفرعت في معظم الأحيان لبيان السبل والأدوات والطرق المعينة على التعرف على مقاصد الشرع، ومن النادر في حقيقة الأمر - إن لم يكن من المعدوم- أن تجد ثمة دراسات وأبحاثاً عنيت بإلقاء الضوء على الأدوات والسبل والطرائق المعينة على التحقُّق من مدى إنجاز وتحقُّق الأهداف والحكم المرادة لله في واقع الأرض .

إنَّ إلقاء نظرةً سريعةً فيما ضمَّنه الإمام الشاطبي في موافقاته في أصول الشريعة، ترينا أنه تجاوز الحديث عن مسالك إنجاز المقاصد ، واكتفى في موافقاته بتأصيل القول في مسالك الكشف عن المقاصد، وهذا نصُّ ما قاله بهذا الصدد" .. فصل: بيان الجهات التي تعرف بها مقاصد الشرع.. فنقول -وبالله التوفيق- إنَّه يعرف من جهاتٍ: إحداها: مجرد الأمر والنهي الابتدائي التصريحي؛ فإنَّ الأمر معلوم أنه إنَّما كان أمرًا لاقتضائه الفعل، فوقع الفعل عند وجود الأمر به مقصود للشارع . وكذلك النهي معلوم أنه مقتضى لنفي الفعل أو الكفِّ عنه، فعدم وقوعه مقصود له، وإيقاعه مخالف لمقصوده، كما أنَّ عدم إيقاع المأمور به مخالف لمقصوده... الثانية: اعتبار علل الأمر والنهي، ولماذا أمر بهذا الفعل؟ ولماذا نهى عن هذا الآخر؟ .. والجهة الثالثة: أنَّ للشارع في شرع الأحكام العادية والعبادية مقاصد أصلية ومقاصد تابعة.. وذلك أنَّ ما نصَّ عليه من هذه المقاصد التوابع هو مثبت للمقصد الأصلي، ومقوِّ لحكمته، ومستدعٍ لطلبه وإدامته.. (فكل ما لم ينص عليه مما شأنه ذلك مقصود للشارع... والجهة الرابعة: مما يعرف به مقصد الشارع السكوت عن شرع التسبب، أو عن شرعية العمل مع قيام المعنى المقتضى له.." ⁽¹⁾.

⁽¹⁾ يعتبر الدكتور النجار أول من استخدم هذا المصطلح في الفكر المقاصدي، ولعله اقتباس منه لمصطلح مسالك العلة المعروفة عند الأصوليين. ولمزيد من التفصيل، يراجع كتاب النجار المعنون: فصول في الفكر الإسلامي بالمغرب في الفصل الثالث من القسم الثاني، هذا المصطلح تجاوز استخدام مصطلح الطرق الذي استخدمه ابن عاشور لاحقاً، كما تجاوز استخدام مصطلح المسالك الذي انتهى إليه الدكتور النجار..

⁽²⁾ ويعتبر الإمام ابن عاشور أول من استخدم هذا المصطلح تعبيراً عن مسالك الكشف عن المقاصد، وتجاوز مصطلح الجهات الذي ذكره الشاطبي في موافقاته ، فليتأمل!

⁽¹⁾ انظر: الشاطبي: الموافقات في أصول الشريعة بتحقيق الشيخ دراز وتخريج الشيخ إبراهيم رمضان ، بيروت، دار المعرفة، طبعة ثانية، عام 1996م ، 1م 2ج ص666- 681 بتصرف واختصار.

ولم يكن الإمام الشاطبي وحده الذي سلك هذا المنهج في التعامل مع مسالك التحقّق من المقاصد، بل إنّ الإمام ابن عاشور، تجاوز في مقاصده الحديث عن هذه المسالك، واكتفى بذكر الطرق التي تثبت بها المقاصد، وقال ما نصّه:

".. أحسبك قد وثقت مما قرّرت لك أنّاً بأنّ للشرعية مقاصد من التشريع بأدلةٍ حصل لك العلم بها تحقق الغرض على وجه الإجمال، فتطلعت الآن إلى معرفة الطرق التي نستطيع أن نبلغ بها إلى أعيان المقاصد الشرعيّة في مختلف التشريعات، وكيف نصل إلى الاستدلال على تعيين مقصدٍ ما من تلك المقاصد.. فعلياً أن نرسم طرائق الاستدلال على مقاصد الشريعة بما بلغنا إليه بالتأمّل وبالرجوع إلى كلام أساطين العلماء.. الطريق الأول: وهو أعظمها، استقراء الشريعة في تصرفاتها، وهو على نوعين: النوع الأول: أعظمهما: استقراء الأحكام المعروفة علها، الأئمل إلى استقراء تلك العلل المثبتة بطرق مسالك العلة.. النوع الثاني: استقراء أدلة أحكام اشتركت في علة بحيث يحصل لنا اليقين بأنّ تلك العلة مقصد مراد للشارع.. الطريق الثاني: أدلة القرآن الواضحة الدلالة التي يضعف احتمال أن يكون المراد منها غير ما هو ظاهرها بحسب الاستعمال العربيّ بحيث لا يشك في المراد منها إلا شاء أن يدخل على نفسه شكاً لا يعتدّ به.. الطريق الثالث: السنّة المتواترة، وهذا الطريق لا يوجد له مثال إلا في حالين: الحال الأول: المتواتر المعنوي الحاصل من مشاهدة عموم الصحابة عملاً من النبيّ (ﷺ) فيحصل لهم علم بتشريع في ذلك يستوي فيه جميع المشاهدين.. الحال الثاني: تواتر عمليّ يحصل لأحاد الصحابة من تكرّر مشاهدة أعمال رسول الله (ﷺ) بحيث يستخلص من مجموعها مقصدًا شرعيًا.. (1)

ولئن تجاوز العالمان الجليلان التعرّض لمسالك التحقّق من إنجاز وتحقّق المقاصد الشرعيّة في مدوّنتيهما، فإنّ الباحثين المعاصرين في الفكر المقاصديّ تابعوهما في هذا الشأن، ولم يعنوا -حسب مطالعتنا المتواضعة- بأي حديث مفصّل حول هذا الموضوع الشائك من الدرس المقاصديّ، وإمّا استغفوه وتجاوزوه في دراساتهم المستفيضة حول المقاصد ومسالك الكشف عنها وطرق التعرف عليها (1).

ولهذا، كلّه، فلا غرو أن يغيب تناول هذا الجانب من الفكر المقاصديّ في المدوّنات الأصوليّة القديمة والحديثة التي تعرّضت للحديث عن مقاصد الشّرع، ولا عجب أن يظللّ ثمة سكوتٍ جماعيّ عن هذا الجانب من الهِمّ المقاصديّ المعاصر، الأمر الذي يجعلنا ننتهي إلى تقرير القول بأنّ الحاجة اليوم ماسّة كلّ المساس إلى إيلاء هذا الجانب المزيد من الاهتمام والدراسة والتحقيق، وذلك لأنّه من خلال هذه المسالك، يمكن التأكّد من مدى صحة المقاصد المستخلصة من النصوص من جهة، ومن مدى مقدرة وكفاءة وسائل تطويع الواقع الإنسانيّ لمراد الشارع ومقاصده العليا من جهةٍ أخرى.

إنّ فكرة التكامل التي ندعو إليها في هذه الدراسة، تتخذ من هذه المسألة قضيةً جوهريةً، وترى أنّها تستحق كل الاهتمام وكل العناية، أسوةً بأختها المتمثلة في مسالك الكشف عن المقاصد. إذ أنّ الاكتفاء بالوصول المجرّد إلى المقاصد الشرعيّة عبر مسالكها المذكورة في المدوّنات الأصوليّة والدراسات القديمة والحديثة حول الفكر المقاصديّ، مع عدم عرض تلك المقاصد المستخلصة على التجريب والتحقيق والدراسة للتأكّد من مدى إنجازها وتحققها في أرض الواقع، لا يمكن له أن يحقّق الغاية المرجّحة من البحث المقاصديّ الرامي إلى تحقيق ربطٍ سديد بين وحي السماء وواقع الأرض.

(1) انظر: مقاصد الشريعة الإسلاميّة لابن عاشور - مرجع سابق - ص136-140 بتصرف واختصار.
(1) انظر: على سبيل المثال: نظريّة المقاصد عند الشاطبي للدكتور الريسوني، فعلى الرغم من الجهود العلميّة الجبّارة التي بذلها في صياغة هذه النظريّة وتوضيح الفكرة، غير أنّه لم يتطرق إلى هذا البعد في الهِمّ المقاصديّ، وكذلك كان صنيع الأستاذ الحسني في كتابه نظريّة المقاصد عند ابن عاشور، حيث استغفل أيّ حديثٍ علميٍّ منهجيٍّ عن طرق إثبات المقاصد على الرغم مما أولاه ابن عاشور من أهميّة لهذا الموضوع، وأضف إلى هذا أنّ الأستاذ الحسني لم يشر من قريب أو بعيد إلى البعد المذكور في كتابه المذكور.

ولهذا، فإنه لا مناص من التكامل بين الفكر المقاصدي وبين مناهج البحث التي يمكن لها أن تسهم بصورة فعّالة في تحقيق هذا الجانب الهامّ من الفكر المقاصدي.

إنّ في مناهج البحث مناهج وطرائق يمكن لها أن تسدّ هذه الثغرة في الدراسات الشرعيّة بشكلٍ عامّ، وفي الدراسات المقاصديّة بشكلٍ خاصّ، وذلك لأنّ مناهج البحث في أصلها مناهج صمّمت لإعانة الباحثين على حسن تفهم الفرد والواقع الذي يعيش فيه ويتأثر به ويؤثر فيه، كما أنّها قادرة على تزويد الباحثين بمعلوماتٍ أساسيّةٍ حول مآلات الوقوع الفعليّ لأحكام الشرع ومقاصده، ولقد أكّد هذا البعد في هذه المناهج الدكتور عبد المجيد النجار في تعليقٍ قيّمٍ له على أهميّة هذا الموضوع، وقال ما نصّه: "إنّ العلم بالواقع الإنساني .. يستلزم استخدام جملةٍ من وسائل المعرفة التي تكشف عن الجوانب المختلفة (في طبيعة الفعل الإنساني في ذاته وتفاصيل أحداثه، ودوافعه وأسبابه المباشرة وغير المباشرة، والآثار والنتائج التي تنشأ عن الفعل) مثل علوم النفس والاجتماع والإحصاء والاقتصاد.. إنّ خلاصة المعرفة الإنسانيّة والاجتماعيّة ينبغي أن تستخدم في استكشاف حقيقة الواقع الإنساني.." (1).

ويزيد هذا الأمر تأكيداً وتقريراً الأستاذ عمر عبيد عند ما قرّر أنّ فهم الواقع الإنساني والتعرف عليه بدقّة لا يمكن له أن يتأتى من خلال الرؤى الحسيرة، أو المجازفات القاصرة، أو الانفعالات التي يحكمها ردّ الفعل، وإنّما يتوقف إدراك الواقع في نظره على ضرورة "استكناه الحقائق الاجتماعيّة، وتجاوز الصورة إلى الحقيقة، واكتشاف القانون الاجتماعيّ، أو قانون الحركة الاجتماعيّة.. الذي يمكن من تفسير الظواهر على وجهها الصحيح، ويحدّد مواقع القصور وأسباب التقصير، ويبصر العواقب والمآلات، ولا تخدشه النتائج القريبة والسريعة، وتأسره الانفعالات.. إنّ وسائل وأدوات سير حقيقة المجتمع، وكشف خفاياه، ومعرفة واقعه، وتحديد جهاته، أصبحت علوماً. فعلم الإحصاء وحصر الإمكانيات والاستطلاعات والمسح والبحث الاجتماعيّ بوسائلٍ منهجيّةٍ للتقويم لم يعد أرقاماً جامدة.. حتى إنّ استطلاع الرأي والتعرف على التحولات الاجتماعيّة وأسبابها، أصبح علماً وفناً.. وليست الاستبيانات وفنيّة وضعها وما يطرح فيها من أسئلة، وما يتوصل إليه من نتائج، بأقلّ شأنًا في فقه الواقع وامتلاك مفاتحه، والدخول إليه من أبوابه، بعيداً عن المجازفات والخبط الأعشى.." (1).

وعلى العموم، يمكننا الانتهاء إلى تقرير القول بأنّ التكامل بين الفكر المقاصديّ، ومناهج البحث في العلوم الإنسانيّة والاجتماعيّة المعاصرة، بات في هذا العصر، أمرًا ضروريًا لا مفرّ منه، وأيّ محاولةٍ للاستهانة بهذا التكامل أو التقليل من أهميّته، فإنّها لا تعدو أن تكون تعميّقًا واستمرارًا في التطبيقات العشوائيّة غير الفعّالة لأحكام الشرع ومقاصده العليّة في واقع المكلفين، ورحم الله الإمام الشاطبي عندما نبّه ذات يومٍ على أهميّة وضرورة الالتفات إلى مآلات الوقوع الفعليّ للأفعال والتأكد من مدى إنجاز وتحقق مقاصد الشرع في الواقع العمليّ، وهذا نصّ ما قاله بهذا الصدد ".. النظر في مآلات الأفعال معتبر مقصود شرعًا، كانت الأفعال موافقةً أو مخالفةً، وذلك أنّ المجتهد لا يحكم على فعلٍ من الأفعال الصادرة عن المكلفين بالإقدام أو بالإحجام إلا بعد نظره إلى ما يؤول إليه ذلك الفعل، مشروعاً لمصلحة فيه تستجلب، أو لمفسدة تدرأ، ولكن له مآل على خلاف ما قصد فيه، وقد يكون غير مشروعٍ لمفسدةٍ تنشأ عنه، أو مصلحةٍ تندفع به، ولكن له مآل على

(1) انظر: النجار: خلافة الإنسان بين الوحي والعقل: بحث في جدليّة النصّ والعقل والواقع، واشنطن، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، طبعة ثانية، 1993م، ص121 باختصار.

(1) انظر: عمر عبيد حسنة: تقديم كتاب: فقه الواقع أصول وضوابط لمؤلفه أحمد بوعود، قطر، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلاميّة، طبعة أولى، عام 2000م، ص33-35 بتصرف واختصار.

خلاف ذلك، فإذا أطلق القول في الأول بالمشروعية، فربما أدّى استجلاب المصلحة فيه إلى مفسدةٍ تساوي المصلحة أو تزيد عليها، فيكون هذا مانعاً من إطلاق القول بالمشروعية، وكذلك إذا أطلق القول في الثاني بعدم المشروعية، ربّما أدّى ذلك إلى استدفاع المفسدة إلى مفسدةٍ تساوي أو تزيد، فلا يصح القول بعدم المشروعية..⁽²⁾ فصفوة القول أنه ليس من مريّة أنّ بالإمكان كلّ الإمكان إحداث تكاملٍ أمينٍ بين الفكر المقاصديّ ومناهج البحث في العلوم الإنسانيّة والاجتماعيّة، فالمقاصد الشرعيّة بوصفها معاني وأسرار وغاياتٍ كامنةً وثابتهً بين جنبات نصوص الوحي كتاباً وسنةً، تحتاج إلى مناهج وأدواتٍ بحثيّةٍ اجتهاديّة، يستعان بها من أجل الوصول إلى تلك الأهداف والمعاني والأسرار والغايات والحكم المرادة لله في تشريعاته المختلفة من أجل مصلحة العباد، واعتباراً بأن مناهج البحث عبارةٌ عن تلك الأساليب والطرائق والأدوات البحثيّة التي توظّف من أجل التحصل على إحصاءات أو معلومات لازمة حول موضوع من الموضوعات المعروضة للدراسة والتحقيق .

على أنّه من الجدير بالتنبيه أنّه إذا كان بعض الأئمة كالشاطبي وابن عاشور ذكروا عدداً من الوسائل والطرائق التي يمكن الاستعانة بها في الكشف عن المقاصد الشرعيّة، فإنهم لم يقصدوا مما ذكره حصر مسالك الكشف في تلك الطرائق والجهات التي انتهوا إليها، بل لا يعدو أن يكون ما ذكره من طرقٍ وجهاتٍ بعضاً من الطرق والجهات التي يمكن الاستهداء بها في تحقيق ذلك، وليس أدلّ على هذا أنّ الإمام ابن عاشور عني في طرحه بتجاوز بعضٍ من الطرق التي ذكرها الشاطبي، فلم يعتدّ بجهة سكوت الشارع، ولا بجهة اتخاذ المقاصد التبعية وسائلاً للكشف عن المقاصد الأصليّة، فضلاً عن أنّه تجاوز اعتماد الجهة الأولى التي استهلّ بها الشاطبي كلامه، وفوق هذا كلّها، فإنّه عني بتلخيص ما ذكره الشاطبي في موافقاته، وأغفل -إن سهواً أو عمداً أثناء تلخيصه- الجهة الرابعة التي ذكرها الشاطبي والتي تتمثّل في سكوت الشارع، واكتفى بذكر الجهات الثلاثة الأولى، وهذا نصّ ما قاله بهذا الصدد ناقلاً عن الشاطبي:

"..إن مقصد الشارع يعرف من جهاتٍ: إحداها: مجرد الأمر والنهي الابتدائي التصريحي.. الثانية: اعتبار علل الأمر والنهي.. والثالثة: أنّ للشارع في شرع الأحكام مقاصد أصليّة ومقاصد تابعة، فمنها منصوص عليه، ومنها مشار إليه، ومنها ما استقرئ من المنصوص. فاستدلنا بذلك على أنّ كل ما لم ينصّ عليه مما ذلك شأنه هو مقصود للشارع.."⁽¹⁾ وبناءً على هذا، يمكننا الخلوص إلى القول بأنّ في الإمكان كلّ الإمكان، مراجعة ما انتهى إليه الإمامان من جهة، كما أنّه من الأمر الجائز شرعاً وعقلاً الزيادة على ما ذكره وتعهدهما ما قرّراه بالمراجعة الدائمة والتحقيق والإضافة، ولا يصح -لا في شرعٍ أو عقلٍ- الوقوف كل الوقوف عند مسالكهما والجهات التي ذكراها، وذلك لأنّها بجملتها مسالك اجتهاديّة غير كاملة، ولحكمة يعلمها الله -جلّ جلاله- لا يجد المرء في رحاب نصوص الوحي كتاباً وسنةً أيّ ضبطٍ أو تحديدٍ لمسالك الكشف عن مقاصد الشريعة، مما يجعل أمر البحث في تلك المسالك شأنًا ماضيًا إلى يوم القيامة، ويتجدّد فيها الاجتهاد بتجدّد أدوات البحث والتحليل والرصد .

إنّ على العلماء المتخصصين في الدراسات الشرعيّة التفكير في الشروع في توظيف منهج تحليل المحتوى والمضمون في مجال الكشف عن مقاصد الشرع من كثيرٍ من نصوص الوحي، ويعرّف هذا المنهج بأنّه " .. الطريقة التي تبحث فيما يلي: من قال ماذا؟ ولمن؟ وكيف؟ وتحت أيّة افتراضات؟ وماذا كانت الأسباب؟ وبأيّ قصد قيل ذلك؟ وما هي

(2) انظر: الموافقات - مرجع سابق - م2 ج4 ص552-553 بتصرف واختصار.

(1) انظر: مقاصد الشريعة لابن عاشور - مرجع سابق - ص141 باختصار.

النتائج والآثار.."⁽²⁾. فهذا المنهج يهدف -في حقيقته- إلى معرفة الدوافع الكامنة وراء النصوص والنتائج المترتبة على الأقوال ، ومن المعلوم أنّ ثمة نصوصاً شرعيةً عديدةً لا تنتظم تصريحاتٍ واضحةً عن أسباب نزولها وورودها فضلاً عن تبيان الدوافع الكامنة وراءها، لذلك، فإنّ هذا المنهج يمكن له أن يعين الباحث المصايدٍ على الوقوف على الأسباب والدوافع التي تقف وراء نزول وورود تلك النصوص، مما سيوصله -في نهاية المطاف- إلى التعرّف على المقاصد والمعاني الشرعية من تلك النصوص الشرعية. ولهذا، فإنّ استيعاب الباحثين في الشرعيّات هذا المنهج وتمكنهم من طريقة توظيفه، سيجعلهم قادرين على الوصول إلى مقاصد الشرع من وراء معظم النصوص الشرعية تمهيداً لوضع الخطط الكفيلة بتحقيق قيومية الدين وترقيع تعاليم الإسلام على واقع الناس .

وأما المنهج الإحصائي الذي يراد به التعرّف على النسب المختلفة للأشياء من حيث تأثيرها على الناس وتأثر الناس بها⁽¹⁾ ، فإنّه من الممكن توظيفه في الشرعيّات المعاصرة لتحقيق غرضين أساسيين متداخلين:

أولهما: ضبط ومعرفة النسبة التقريبية لكل من المصلحة والمفسدة في تصرف من التصرفات التي لم ترد لها نصوص صريحة من الكتاب والسنة ، وذلك من أجل توظيف تلك النسبة في تحديد حكم الشرع من ذلك التصرف من حيث الإقدام أو الإحجام، نعني أنّ ثمة جملة من التصرفات التي يتوقف القول بصحة الإقدام عليها على مدى ما يترتب على الإقدام أو الإحجام من مصلحة أو مفسدة، فإذا كانت نسبة المصلحة أعلى من نسبة المفسدة، فإنّه يصح القول -والحال كذلك - بصحة الإقدام ، وأما إذا كانت نسبة المفسدة هي الأعلى، فإنّه ينتهي إلى القول بوجوب الإحجام عن هذا الفعل. وبناءً على هذا، فإنّ المنهج الإحصائي يعتبر المنهج الأقوم للوصول إلى هذا الغرض.

وأما الغرض الثاني الذي يمكن توظيف هذا المنهج في تحقيقه، فإنّه تابع للغرض الأول، ويتمثّل في توظيف النسبة المتحصّلة لكل من المصلحة والمفسدة للتصرّفات التي لم يرد فيها نصوص صريحة في ضبط مقاصد الشرع من تلك التصرفات، وذلك بعد ضبط حكمها إن حلاً أو حرماً. ويمكن أن نمثّل مجال توظيف هذا المنهج في ضوء الواقع المعاصر، بمستجدات العصر في مجال السياسة والاقتصاد والاجتماع البشريّ ، فالاعتداد بمشروعية التعددية السياسية -على سبيل المثال- شأن لم يرد فيها نص من الكتاب أو السنة ، وبالتالي، فإنّ الحكم بحليتها أو حرمتها يجب أن يتأسس على ما يترتب على الإقدام أو الإحجام من مصلحة أو مفسدة، فإذا عرفت نسبة المصلحة والمفسدة من هذا التصرف في بيئة من البيئات ، فإنّه يمكن في ضوء ذلك تحديد حكم الله منه ، وليس من المقبول عقلاً أو شرعاً الحكم بالإقدام أو الإحجام بناءً على الحدس أو التأويلات المتكفئة للنصوص والوقائع التاريخية السالفة.

وعلى العموم ، ثمة تصرفات وقضايا ومسائل، يمكن توظيف هذا المنهج من أجل الوصول إلى مقاصد الشرع من جهة ومن أجل معرفة أحكام الشرع من جهة أخرى .

وأما **منهج دراسة الحالة** الذي يراد به المنهج الذي يعنى بدراسة جميع الجوانب المتعلقة بشيء واحدٍ أو بقضية واحدة دراسةً مفصلةً قصد الاستفادة منها في التشخيص والاقتراح⁽¹⁾ ، فإنّ هذا المنهج وإن بدا منهجاً للتشخيص والتحقيق، فإنّه يمكن استخدامه لدراسة مجموعة من النصوص الشرعية المتشابهة والمتقاربة، وذلك قصد استخلاص مقاصد الشرع

(2) ولمزيد من المعلومات حول هذه الأداة يراجع: Chave: Research Methods in the Social Sciences. pp,327-329.
(1) ولمزيد من المعلومات حول هذا المنهج يراجع: مناهج البحث العلمي في الفكر الإسلامي والفكر الحديث - مرجع سابق - ص 290 - 292 .

(1) لمزيد من المعلومات حول هذا المنهج، يراجع:

Stefan: Methodology of Sociological Research – General Problems. P21.

من عموم تلك النصوص، كما يمكن توظيف هذا المنهج في دراسة مجموع التصرفات المنسوبة إلى رسول الله (صلى الله عليه وسلم) دراسةً موضوعيةً ، وذلك بغية معرفة العلائق بين تلك التصرفات والمقاصد الكامنة وراءها.

وأما المنهج التاريخي الذي يستخدم للحصول على أنواع من المعرفة عن طريق الماضي بدراسة وتحليل بعض المشكلات الإنسانية والعمليات الاجتماعية الحاضرة، كشفًا عن كيفية نشأة الظاهرة، وأثر الزمان والمكان في تشكلها⁽²⁾، فإنه يمكن توظيفه لتحليل ومعرفة أسباب نشوء الظواهر التي كان لها دور في نزول وورود بعض النصوص الشرعية، كما يمكن توظيف هذا المنهج لدراسة وتحليل أسباب النزول والورود للنصوص الحديثة التي لم تتوافر الدواعي الفكرية والاجتماعية والسياسية على نقل أسباب ورودها، فمن الممكن الاستعانة بهذا المنهج للوقوف على الأسباب الكامنة وراء العديد من التصرفات النبوية السامية بغية الوقوف على المراحل التي مرّت بها الدعوة الإسلامية دراسة تاريخية ناصعة وواعية على الدوافع والغايات والأهداف وراء الفعل التاريخي، وصولاً في النهاية إلى استخلاص نتائج الدراسة الواعية، وتوظيف تلك النتائج في الكشف عن مقاصد الشرع وهكذا.

فهذه نماذج لبعض المناهج البحثية التي يمكن توظيفها في الشرعيات للكشف عن مقاصد الشرع من جهة، وللتعرف على أحكام بعض المسائل التي لم يشملها الوحي الصريح بتحديد أو ضبط من جهة أخرى .
وبطبيعة الحال، فإنه من الحريّ بالمبادرة إلى القول بأن استخدام وتوظيف بعض مناهج البحث المشار إليها آنفاً في مجال الكشف عن مقاصد الشرع، لا يتوقف عند هذا الحدّ الذي أشرنا إلى طرف منه، ولكنّه يتجاوز إلى ضرورة توظيف تلك المناهج والأدوات البحثية في التحقق من مدى إنجاز ومقاصد الشرع في واقع المكلفين.

ولقد أسلفنا القول بأن الدراسات المقاصدية التي ورثناها عن علماء القرون الغابرة وبعض الباحثين المعاصرين في الفكر المقاصدي، تمحورت حول الحديث المفصل عن الجهات والطرق التي توصلنا إلى معرفة حقائق المقاصد والأهداف والغايات والأسرار المرادة لله -جلّ في علاه- ولم تعن تلك الدراسات بتحرير القول في الأدوات والجهات التي يمكن الاستعانة بها في التحقق والتأكد من مدى إنجاز وتحقيق تلك الأهداف والجّم والأسرار المرادة لله في واقع الأرض. بناءً على هذا، فإننا نرى أنّه من أوجه التكامل المنشود اليوم بين الفكر المقاصدي ومناهج البحث في العلوم الإنسانية والاجتماعية، ضرورة الاستفادة من مناهج البحث في الإنسانيات والاجتماعيات في التحقق من إنجاز مقاصد الشريعة.

إنّ التأمل في العديد من الأدوات ومناهج البحث المعاصرة في العلوم الإنسانية والاجتماعية، يرينا أنّه يمكن توظيف جليها في تحقيق هذا الغرض، فمنهج بحثي بمنزلة المسح الاجتماعي⁽¹⁾ والمنهج الإحصائي والملاحظة المباشرة بالمشاركة وبغير المشاركة، والمنهج التجريبي⁽²⁾، ودراسة حالة⁽³⁾، وسواها من الأدوات البحثية المعروفة، يمكن توظيفها كلها في

(2) ولمزيد من المعلومات حول هذا المنهج يراجع: مناهج البحث الاجتماعي للهوري - مرجع سابق - ص 251 وما بعدها.
(1) يراد بالمسح الاجتماعي عند جلّ الباحثين المعاصرين: الدراسة الاستطلاعية التي يقصد منها الكشف عن مشاكل مجتمع ما، وبعبارة أخرى، هو دراسة علمية لظروف المجتمع واحتياجاته قصد الحصول على معلومات كافية يمكن الاستفادة منها في وضع وتنفيذ مشروع ما.. ولمزيد من المعلومات يراجع:

Lee Ellis: Research Methods in the Social Sciences. pp163-179.

(2) يراد بالمنهج التجريبي، المنهج الذي يحاول تفسير الظواهر الاجتماعية والسلوكية بجمع بيانات ومعلومات عن طريق المشاهدة بغية الوصول إلى إيجاد تفسير علمي للظواهر ومعرفة العلاقات بين الأسباب والنتائج.. ولمزيد من المعلومات، يراجع:

Chava: Research Methods in the Social Sciences. pp166-174.

(3) يعرف بعض الباحثين المعاصرين دراسة حالة بأنها عبارة عن المنهج الذي يعنى بدراسة جميع الجوانب المتعلقة بشيء واحد أو بقضية واحدة دراسة مفصلة قصد الاستفادة منها في التشخيص والاقتراح، ويمكن أن تكون الحالة المدروسة فرداً أو مجتمعاً أو مؤسسة .. ولمزيد من المعلومات حول هذا المنهج، يراجع:

Stefan: Methodology of Sociological Research – General Problems. p ..21.

هذا المجال، سواء على مستوى البحث عن سبل تطويع الواقع الإنسانيّ لأحكام المرادة لله، أو على مستوى التحقق من مدى إنجاز المقاصد التي تمّ الوصول إليها عبر المسالك الاجتهاديّة السابق الإشارة إليها . وبطبيعة الحال، فإنّنا نبادر إلى القول بأنّه لا يستعجلنّ أحدُ القول بأنّ مكوّنات ومحتويات الأدوات البحثيّة المشار إليها لا تنسجم مع الدراسات الشرعيّة بتاتاً، وبالتالي، فلا يمكن توظيفها في الأمور الشرعيّة.

إنّنا ندفع هذا الاعتراض بتقرير القول بأنّ فرضيّات ومكوّنات تلك الأدوات قابلة للتعديل والتغيير والتبديل وفق الغاية التي تستخدم من أجل تحقيقها، وبالتالي، فإنّ أمر فكّ الارتباط بين تلك الأدوات ومكوناتها غير الشرعيّة، متروك لإرادة المستخدم الذي ينطلق من قاعدة إيمانيّة تعصمه من الزلل والخطل، فهو أدري بالحمولة التي يودّ أن يحمّل بها تلك الأدوات والطرائق البحثيّة المعاصرة، فهذه الأدوات كما يقرّر الباحثون العالمون بطبائعها صالحة لأن تستخدم لأغراض متعددة ومتنوعة، ولا يختص بها علم دون غيره، نعني أنّ منهج دراسة الحالة أو المنهج التجريبي، أو المسح الاجتماعي، وسواها يوظفها علماء النفس، كما يوظفها علماء الاجتماع والإنسان، وعلماء الإعلام، وهكذا .

المبحث الثالث

في أوجه استفادة مناهج البحث من الفكر المقاصديّ

فلئن كان ما أسلفنا فيه القول تحديداً لأوجه استفادة الفكر المقاصديّ من مناهج البحث في العلوم الإنسانيّة والاجتماعيّة المعاصرة، فإنّه تنمّة لذلك، ننقل إلى تبيان أوجه استفادة مناهج البحث في العلوم الإنسانيّة والاجتماعيّة من الفكر المقاصديّ، وتتمثّل تلك الأوجه في تصورنا في العديد من المجالات المهمّة في الفكر المقاصديّ، ومن أهمّها:

1.3: الوقوف على مراتب المقاصد الشرعيّة ودرجاتها:

ثمة مراتب ودرجات للمقاصد الشرعيّة، فهناك مقاصد كليّة تواترت الشرائع السماويّة على الدعوة إلى الحفاظ عليها بوصفها مقاصد صالحة لكل زمان ومكان ولكلّ إنسان ولا تختص بها شريعة دون أخرى وتتمثّل هذه المقاصد في حفظ النفس والدين والنسل والعرض والعقل والمال، وهناك مقاصد عامّة منبثّة في ثنايا شريعة من الشرائع وتختص بها بعض الشرائع دون بعض، وثمة مقاصد أصليّة تكفل الشارح الحكيم بتحديدتها ابتداءً والتنصيب عليها بغضّ النظر من أن يكون للمكفّف حظّ ظاهرٌ فيها ، وهناك مقاصد قطعيّة لا يشكّ في كونها مقاصد مرادة للشارع الحكيم ، وهلمّ جرّاً.

إن استيعاب دارسي المعارف الإنسانيّة لهذه المراتب والدرجات المختلفة للمقاصد الشرعيّة من شأنه أن يعينه ذلك على الاستفادة منها في توجيه غايات وأهداف دراسته للظواهر المختلفة، بحيث تغدو النتائج المستوحاة من الدراسة منسجمة مع مقاصد وغايات الشرع، وغير متعارضة معها . فضلاً عن هذا، فإنّ تعرّفه على هذه المقاصد ومراتبها ، كفيلاً بأن يعينه ذلك على استحضارها عند الهيم بصياغة مشروع أو تعديل موقف اجتماعيّ يتعارض مع تعاليم الشرع الحنيف ، أو معالجة ظاهرة اجتماعيّة منحرفة عن المنهج الشرعيّ القويم . فإشراف دارس الاجتماعيات على أهميّة الحفاظ على المقاصد الكليّة المتمثلة في حفظ النفس والدين والنسل والعقل والمال⁽¹⁾، من شأنه أن يعينه ذلك على البحث عن السبل

(1) من المعلوم أنّ تكاليف الشرع - كما قال الإمام الشاطبي - ترجع " إلى حفظ مقاصدها في الخلق، وهذه المقاصد لا تعدو ثلاثة أقسام: أحدها: أن تكون ضروريّة. والثاني: أن تكون حاجيّة. والثالث: أن تكون تحسينيّة. فأما الضروريّة، فمعناها أنّها لا بدّ منها في قيام مصالح الدين والدنيا، بحيث إذا فقدت لم تجر مصالح الدنيا على استقامة، بل على فسادٍ وتهارج وفوت حياة، وفي الأخرى فوت النجاة والنعيم والرجوع بالخسران المبين.. ومجموع الضروريّات خمسة، وهي: حفظ الدين، والنفس، والنسل، والمال، والعقل. وقد قالوا إنّها مراعاة في كلّ ملة.. انظر: الموافقات - مرجع سابق - ج 1 ص 324-325 باختصار.

والطرائق الكفيلة للحفاظ على هذه المقاصد، كما أنّ ذلك كفيلاً أيضاً بأن يدفع بهم إلى الابتعاد عن التفكير في استبدال هذه المقاصد بغيرها من المقاصد الآتية البشرية، مما يجعلهم حريصين في أعمالهم على البحث عن الوسائل المعينة على الحفاظ على هذه المقاصد وصيانتها بعد وجودها من الانقراض .

2.3: مسابرة المقاصد والالتزام بها عند استخدام المناهج:

إنّ استفادة دراسي المعارف الإنسانية من الفكر المقاصدي لا تتوقف عند مستوى استحضر مراتب المقاصد والصدور عنها عند التخطيط، ولكنّها تتجاوز إلى الالتزام بمقتضيات هذه المقاصد عند صياغة فرضيات البحث التي تتشكّل منها المناهج، بحيث يتم استبعاد كلّ فرضية تعارض أو تتعارض مع مبادئ الشرع وغاياته الأساسية، فتغدو الفرضيات البحثية منبثقة ومنسجمة مع مقاصد الشرع وأهدافه العامة، هذا من جهة .

ومن جهة أخرى، فإنّ هذه المعرفة ستكون عوناً له على الابتعاد عن توظيف هذه المناهج والأدوات البحثية فيما يتعارض مع مقاصد الشرع وتعاليمه الخالدة، وذلك انطلاقاً من أنّ هذه المناهج في حقيقتها وسائل قابلة لأن تستخدم في الخير وفي الشرّ معاً، وبالتالي، فإنّه حرّيّ بمستخدميها استحضر القاعدة الشرعية التي تحكم الوسائل في المنظور الإسلامي، والتي تتمثل في ضرورة مشروعية الغاية التي تستخدم من أجل الوصول إليها، فالأمور في النظرة الإسلامية بمقاصدها، فإذا لم تكن الغاية مشروعاً أو حميدة، فإنّه ينبغي الابتعاد من استخدام هذه الوسائل من أجل الوصول إليها.

وتوضيحاً لهذا، نرى أن نمثّل له بتوظيف منهج المسح الاجتماعي في مجتمع من المجتمعات قصد التعرف على مواقف الناس من تحريم الخمر والشذوذ ، بحيث يستفاد من محصلة الدراسة الانتهاء إلى القول بتحليل الخمر والشذوذ وتعاطيها في المجتمعات، وذلك انطلاقاً من تقبّل شريحة من المجتمع لهذه الممارسات البغيضة.

فإذا كانت الغاية من استخدام أداة المسح الاجتماعي في هذا الشأن تقرير الأمر المذكور، فإنّه يحرم استخدامه ولا يجوز استعماله بناءً في النظر الإسلامي، وذلك لأنّ الغاية من استخدامه تتمثل في مخالفة تعاليم الشرع وتوجيهاته الصريحة في هذا الشأن، وما أدّى إلى الحرام في المنظور الإسلامي، فإنّه يعتبر في حدّ ذاته حراماً .

وعليه، فإنّ الفكر المقاصدي بمسالكه ومراتبه وموضوعاته، كفيلاً بأن يزوّد الباحثين في الدراسات الاجتماعية والإنسانية المعاصرة بالمزيد من الأفكار والمعلومات العامة عن روح الشريعة وغاياتها وأهدافها، مما سيعصمهم من إساءة استخدام المناهج فيما فيه مخالفة لأوامر الله ونواهيه جلّ جلاله، كما أنّ ذلك سيعينهم على التجنب من توظيف نتائج دراساتهم المتحصلة من استخدام المناهج البحثية المختلفة فيما يعود عليهم وعلى المجتمع الإنساني بالثبور والوبار .

وأياً ما كان الأمر، فإنّ ثمة أوجهاً لاستفادة مناهج البحث من الفكر المقاصدي، ولكنّ المقام لا يتسع لسردها، ولعلّ ما لخصناه يشكّل أهم القضايا والمجالات لتحقيق التكامل المنشود بين الفكر المقاصدي ومناهج البحث الحديثة.

نتائج البحث واقتراحاته:

بناءً على ما سبق ، ورغبةً في تحقيق التكامل المنشود المشار إليه، فإننا نتقدم بالاقتراحات التالية:

أولاً : انتهت الدراسة إلى القول بأنّ التكامل المنشود بين المعارف الشرعية والمعارف الإنسانية يهدف إلى القيام بتطعيم منهجيّ مركز للمعارف الشرعية بإيجابيات المعارف الإنسانية وتطعيم المعارف الإنسانية هي الأخرى بإيجابيات

ومن الجدير بالذكر أنّ هذه الضروريات المذكورة ليست هي الضروريات النهائية، وقابلة للزيادة عليها، فبعض الأمور التي كانت حاجيات في العصور الغابرة، يمكن لها أن تغدو اليوم ضرورية من الضروريات كما هو الحال في المساواة والحرية والعدالة وسواها من الأمور التي غدا تحقق السلام والأمن متوقفاً على توافرها في المجتمعات. وعلى العموم، فإنّ تعرف دارسي الإنسانية على هذه المقاصد، سيمهّد لهم الطريق نحو إفساح المجال لتوقيع تعاليم الإسلام على الواقع بصورة علمية مؤثرة.

المعارف الشرعية موضوعاً ومنهجاً وفلسفةً . فثمة إيجابياتٍ تنتظمها المعارف الشرعية يمكن للمعارف الإنسانية والاجتماعية الاستفادة منها وخاصةً على مستوى الفلسفة والمنهج والموضوع، كما أن ثمة إيجابياتٍ للمعارف الإنسانية، يمكن للمعارف الشرعية الاستفادة منها على مستوى المنهج والموضوع بشكلٍ خاصٍ .

ثانياً: نبّهت الدراسة على أهمية تعميق البحث في مجال التكامل بين المعارف الشرعية والمعارف الإنسانية والاجتماعية كوسيلة أساسية ناجعة وموصلة إلى تحقيق إسلامٍ شاملٍ لفروع المعرفة الإنسانية والاجتماعية، وإصلاحٍ متكاملٍ لمناهج التفكير الإسلامي المعاصر. وأشارت الدراسة إلى أن التكامل يمثّل المرحلة الأساسية التي ينبغي أن يولى مزيداً من التحقيق والدراسة تمهيداً لفكرة إسلام المعرفة، فبقدر ما تتعمق فكرة التكامل بين المعارف، بقدر ما يتحقّق إسلام المعارف وإصلاح المناهج، والعكس صحيحٌ، فضلاً عن ذلك، فإنّ الدراسة قرّرت بأنّ المرونة التي تتسمُّ بها فكرة التكامل تجعلها أكثر قبولاً وأسهل تطبيقاً من فكرة الأسلمة، ولذلك، فإنّ على المسؤولين عن فكرة إسلام المعرفة تخصيص جزءٍ هامٍ من المشروع لتعميق فكرة التكامل.

ثالثاً: أكّدت الدراسة على ضرورة التفريق بين حقيقة الوحي الإلهي بوصفه مصدرًا أزلياً ثابتاً لا يعترضه نقص أو تقصير أو قصور، وبين المعارف الموسومة بالمعارف الشرعية والتي نسجت حول الوحي الإلهي هادفةً إلى تقديم تفسير لمعانيه وألفاظه، فهذه المعارف بشرية النشأة والصنعة، وليست وحياً ولا مصدرًا أزلياً ثابتاً، ويعتريها النقص والتقصير والقصور، مما يستلزم تعهدها بدوام التجديد والتحقيق والمراجعة الدائبة، وبناءً على هذا، فإنّ التكامل المنشود المراد في منظور هذه الدراسة، ينصرف إلى التكامل بين هذه المعارف الشرعية وبين المعارف الإنسانية والاجتماعية باعتبار كلّ واحدةٍ منها معارف بشرية من حيث التكوين والتشكل والتحرير. ولا يعني بأي حالٍ من الأحوال التكامل بين حقيقة الوحي والمعارف الإنسانية، ذلك لأنّ الوحي الإلهي بشقيه -كتاباً وسنةً- كما قرّرنا لا يحتاج إلى تكامل مع أية معرفةٍ أخرى، لأنّه كامل في ذاته وسامٍ على المراجعة والتجديد والتغيير.

رابعاً: قرّرت الدراسة أنّ اعتبار المعارف الشرعية معارف معصومة أو ساميةً على المراجعة والتجديد، ارتقاءً بتلك المعارف إلى مستوى الوحي الإلهي من حيث المكانة والمنزلة، ولا يخفى ما في ذلك من شططٍ وخططٍ وخطورةٍ، ذلك لأنّ الوحي بشقيه أزليٌّ غير محدث، وأما المعارف الشرعية من فقه وأصول وكلام وتفسير وحديث وسواه، فهي محدثة وليست أزلية، وبالتالي، فإنّ العصمة كلّ العصمة لا تثبت إلا للوحي، وما عداه من معارف البشر الشرعية والإنسانية، فإنّه يعترضه النقص والتقصير والقصور الذي يستوجب تعهده بالمراجعة والتحقيق والتجديد.

خامساً: أوضحت الدراسة أهمية التركيز على الفكر المقاصديّ من المعارف الشرعية ومناهج البحث في العلوم الإنسانية والاجتماعية عند الهمّ بتحقيق التكامل المنشود بين المعارف الشرعية والمعارف الإنسانية، وذلك لأنّ الفكر المقاصديّ يشكّل العصبية التي تقوم عليها المعارف الشرعية، وأما مناهج البحث، فيعهد إليها ذات المهمة في الدراسات الإنسانية والاجتماعية، مما يجعل تحقيق التكامل بينهما موصولاً إلى تكاملٍ منشودٍ بين الشرعيات والإنسيات.

سادساً: أبرزت الدراسة أوجه الاستفادة الفكر المقاصديّ من مناهج البحث في العلوم الإنسانية والاجتماعية المعاصرة، وخلصت إلى تقرير القول في أوجه الاستفادة من العديد من مناهج البحث على مستوى كشف واستجلاء مقاصد الشرع في بعض المسائل العديدة النصوص، وعلى مستوى كشف واستجلاء مقاصد المكلفين في تصرفاتهم

المختلفة، وفضلاً عن ذلك، فإنه من الممكن أن يستفيد الفكر المقاصديّ من مناهج البحث على مستوى التحقق من إنجاز المقاصد في أرض الواقع، فلئن كانت ثمة مسالك للكشف عن المقاصد، فإنه لا بدّ من أن يكون ثمة مسالك للتحقق من إنجاز المقاصد، ويمكن استخدام مناهج البحث كمسالك للتحقق من إنجاز المقاصد .

سابعاً: أوضحت الدراسة أوجه استفادة مناهج البحث من الفكر المقاصديّ، وانتهت إلى تقرير القول بأنّ تحقيق ذلك يمكن أن يتمّ من خلال استحضار البعد المقاصديّ عند صياغة فرضيّات وتسؤلات الأبحاث والدراسات الإنسانيّة، كما يمكن أن يتحقّق ذلك من خلال التأمل في كليّات الشرع ومبادئها العامّة عند تقديم تفسير للظواهر الاجتماعيّة والاقتصاديّة والسياسيّة وغير ذلك، فيغدو ذلك التفسير منسجماً مع نظرات الشرع وتحليلاته لأمثال هذه الظواهر .

ثامناً: انطلاقاً من الأهميّة الكبرى للفكر المقاصديّ في مجال ترشيد الصحوّة الإسلاميّة المعاصرة وتحقيق وصل مكين بين وحي السماء وواقع الأرض، فإنّ الدراسة تهيب بالكليّات والمعاهد والجامعات التي تصبو إلى تخريج جيلٍ من النشء جامع بين المعارف الشرعيّة والمعارف الإنسانيّة والاجتماعيّة، وقادرٍ على تحقيق الإصلاح المنشود في مجتمعاتهم، نهيب بهذه المؤسسات أن تصيّر مادة مقاصد الشريعة مادةً إجباريّةً ومتطلباً أساسياً لسائر الدارسين في المعارف الشرعيّة بفروعها والمعارف الإنسانيّة والاجتماعيّة بفروعها المختلفة، وألا تنحصر دراستها على طلبه الفقه والأصول أو طلبه الشريعة كما هو متبع في معظم الجامعات والمعاهد الشرعيّة في العالم الإسلاميّ، فالنزود بالمعرفة المقاصديّة، شأنٌ لا بدّ منه لدارسي الحديث والعقيدة والتفسير والدعوة، وذلك لما تتضمنه هذه المعرفة من معانٍ موصلةٍ إلى حسن تفهم مراد الشارع وحسن تمثله في الواقع .

تاسعاً: اعتباراً بأهميّة الوعي على حقائق مناهج البحث الحديثة بالنسبة لدارسي المعارف الشرعيّة، بغية توظيفها في عمليّة تسديد الحياة بتعاليم الدين بصورة علميّة وموضوعيّة معتبرة، فإنّ الدراسة تقترح على القائمين بشؤون الجامعات والكليّات والمعاهد الشرعيّة في العالم الإسلاميّ، الشروع في تصميم مادة باسم مناهج البحث في العلوم الإنسانيّة والاجتماعيّة، تعنى بالتركيز كلّ التركيز على سبل وكيفيات توظيف مختلف المناهج والطرائق البحثيّة الحديثة في مجال الدراسات الشرعيّة أسوةً بطريقة توظيفها في الدراسات الإنسانيّة بعد إعادة بنائها وفق المنظور الإسلاميّ، ثم صيرورة تلك المادة مادةً إجباريّةً على جميع دارسي المعارف الشرعيّة بفروعها المختلفة، وكلما تركّزت تلك المادة على سبل توظيف تلك المناهج واستخدامها، كان في ذلك خير كثيرٌ وتحقيق للمقصد الأساس من الاعتداد بهذه المادة ضمن المواد الإجباريّة.

وأخيراً: خلصت الدراسة إلى تقرير القول بأنّه قد حان الأوان للتفكير في تضافر الجهود والأبحاث نحو تطوير مسالك علميّة دقيقة للتحقق من مدى إنجاز وتحقيق مقاصد الشرع، فلئن أوسع الباحثون والكُتّاب الأقدمون والمعاصرون مسالك الكشف عن مقاصد الشريعة جانب التحقيق والدراسة، فإنّ مسالك التحقق من إنجاز المقاصد، لا تزال تفتقر إلى دراسات علميّة جادة وواضحة، بل يستطيع المرء أن يقرّر بأنّ هذا الجانب من همّ المقاصديّ المعاصر يكاد أن يكون غائباً في سائر الدراسات والمؤلّفات الحديثة عن الفكر المقاصديّ، مما يجعل توجيه الاطروحات والدراسات والأبحاث العلميّة إلى هذا الجانب من الفكر المقاصديّ المعاصر مسؤوليّة في أعناق جميع الداعين إلى توقيح تعاليم الإسلام على واقع المجتمعات .

وعلى العموم ، هذه بعض من الاقتراحات ، وأملنا أن تنال حسن القبول عنده -جلّ جلاله- والله نسأل أن يزرقنا الإخلاص في القول والعمل، ويزيدنا فقهاً في دينه، إنّه نعم المولى ونعم النصير.

المراجع

أولاً: المراجع العربية

(أ) الكتب

- 1- أحمد بوعود ، فقه الواقع أصول وضوابط ، ط1 ، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية ، قطر ، 2000م.
- 2- أحمد الريسوني ، نظرية المقاصد عند الشاطبي ، ط2، الدار العالمية للكتاب الإسلامي الرياض ، 1992م.
- 3- أبو إسحاق الشاطبي ، الموافقات في أصول الشريعة ، ط2، تحقيق الشيخ دراز وتخريج الشيخ إبراهيم رمضان ، دار المعرفة ، بيروت ، 1996م.
- 4- إسماعيل الحسني ، نظرية المقاصد عند ابن عاشور ، ط1 ، المعهد العالمي للفكر الإسلامي ، واشنطن ، 1995م.
- 5- عبد الملك الجويني ، البرهان في أصول الفقه ، ط2، تحقيق عبد العظيم الديب ، دار الأنصار ، القاهرة ، 1400هـ.
- 6- علال الفاسي، مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها ، ط2، دار الغرب الإسلامي، 1993م.
- 7- عادل الهواري ، مناهج البحث الاجتماعي ، ط1، مكتبة الفلاح ، بيروت ، 1993م.
- 8- عبد المجيد النجار ، خلافة الإنسان بين الوحي والعقل ، بحث في جدلية النص والعقل والواقع ، ط2 ، المعهد العالمي للفكر الإسلامي ، واشنطن، 1993م.
- 9- عبد الفتاح العيسوي وعبد الرحمن العيسوي، مناهج البحث العلمي في الفكر الإسلامي والفكر الحديث ، دار الراتب الجامعية ، بيروت ، 1996م.
- 10- محمد الغزالي ، المستنصر في علم أصول الفقه ، المطبعة الأميرية ، مصر ، 1322هـ.
- 11- محمد الطاهر بن عاشور ، مقاصد الشريعة الإسلامية : تحقيق محمد الطاهر الميساوي ، دار النفائس ودار الفجر ، الأردن وكوالالمبور ، 1999م.
- 12- محمد أسعد ، مدخل علم الاجتماع ، دراسة نظرية في فهم المجتمع ، دار الفيصل الثقافية ، الرياض، 1984م.

(ب) دوريات

- 1- إبراهيم عبد الرحمن رجب ، التأصيل الإسلامي للعلوم الاجتماعية ، مجلة إسلامية المعرفة ، العدد الأول ، السنة الأولى ، 1995م.
- 2- عرفان عبد الحميد فتاح ، مقال بعنوان : إسلامية المعرفة ومنهجية التثاقف الحضاري مع الغرب ، مجلة إسلامية المعرفة ، العدد الخامس ، السنة الثانية، 1996م.
- 3- لؤي صافي منير، نحو منهجية أصولية للدراسات الاجتماعية ، مجلة إسلامية المعرفة ، العدد الأول ، السنة الأولى ، 1995م.

ثانياً : المراجع الأجنبية :

- 1- Chava Frankfort, David Nachmias: Research Methods in the Social Sciences. New York, St.

- 2- Martin's Press, 1996 Lee Ellis: Research Methods in the Social Sciences. USA, Wm, C. Brown, 1994.
- 3- Stefan Nowak: Methodology of Sociological Research – General Problems, USA, D, Reidel, Publishing Company, 1977.